


دليل الضمانات الإجرائية للتعليم الخاص بولاية نيوهامبشاير



يستند هذا الكتيب إلى قانون الأفراد ذوي الإعاقة لعام 2004 وقوانين
نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة الساري في 30 يونيو 2008.

أكتوبر 2014

إعداد

وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير، ومكتب التعليم الخاص
بالتعاون مع مركز معلومات الآباء رابطة مديري التعليم الخاص، ورابطة مديري المدارس، واللجنة الاستشارية لتعليم الأطفال
والطلاب ذوي الإعاقة بولاية نيوهامبشاير

المجلس التعليمي بولاية نيوهامبشاير

توماس رافيو، الرئيس العام، (المقاطعة 4)
سيندي س. شاغنون
هيلين ج. هونورو (المقاطعة 5)
بيل دونكان (المقاطعة 3)
غاري دبليو. غرولي
غريغوري ج. أوديل (المقاطعة 1)
إيما روس (المقاطعة 2)

مفوض التعليم

فيرجينيا م. باري، دكتوراه

نائب المفوض

باول ك. ليثر

شعبة التحسين التعليمي

هيذر غايج، رئيس العاملين
قسم التحسين التعليمي، المدير

مكتب التعليم الخاص

سانتينا ثيبودو، مديرة

ملحوظة حول عدم التفرقة

لا تفرق وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير في برامجها، وأنشطتها، وممارساتها على أساس العرق، أو اللون، أو الدين، أو الحالة الاجتماعية، أو الأصل العرقي، أو العمر، أو الجنس، أو الميول الجنسية أو الإعاقة.

قد تم تعيين شيليا ميلر، مديرة الموارد البشرية، من أجل التعامل مع الاستفسارات بشأن سياسات عدم التفرقة:

(603) 271-6642 / Sheila.Miller@doe.nh.us

تم التوزيع بواسطة: (يرجى وضع اسم الوكالة التعليمية المحلية هنا.)

المقدمة

يكون الأطفال أكثر نجاحاً عندما يتعاون الآباء والمعلمون في تطوير وتحقيق الأهداف التعليمية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة أو المعوقين، فيمنح القانون الدولي وقانون الدولة العديد من الفرص للآباء للمشاركة في التخطيط واتخاذ القرارات بشأن احتياجات أطفالهم فيما يخص التعليم الخاص.

فقد تم تطوير هذا الدليل من أجل تزويد الآباء، والطلاب البالغين ذوي الإعاقة، والمعلمين وغيرهم بالمعلومات حول حقوق الطفل في عملية التعليم الخاص. ويطلق على هذه الحقوق "الضمانات الإجرائية". ويعد الآباء جزءاً لا يتجزأ من فريق برنامج التعليم الفردي. وفريق التعليم الفردي هو عبارة عن مجموعة مختصة بأخذ معظم القرارات الرئيسية حول احتياجات الطفل من حيث التربية والخدمات. لهذا يتمتع الآباء أعضاء ذوي عضوية كاملة في فريق برنامج التعليم الفردي.

يعمل فريق برنامج التعليم الفردي على تحديد التقييم، والأهلية، وبرنامج التعليم الفردي والموضع التعليمي للطفل، فالاسم الرسمي للفريق هو فريق برنامج التعليم الفردي، ولكن يمكن أن يشار إليه بأسماء أخرى حسب وظيفتهم أو أنشطتهم. فأنت عضو هام في فريق برنامج التعليم الفردي؛ ولابد أن تقوم بالتصويت. تقدم العملية التعليمية عروضاً خاصة للآباء والأمهات لتبادل معرفتهم وخبراتهم عن طفلهم مع الأعضاء الآخرين. فقد تأسس القانون لتقديم الفرص للآباء للمشاركة في عملية التعليم الخاصة وتعزيز التواصل بين المدارس وأولياء الأمور نيابة عن أطفالهم. وتكون عملية التعليم الخاص أكثر فاعلية عندما يتحد الآباء والعاملين في المدرسة ويعملون معاً.

ومن المهم للآباء وغيرهم من المشاركين في العملية التعليمية فهم حقوقهم وأن يكونوا على دراية تامة بالقوانين والتشريعات والقيود من أجل الوصول إلى أفضل أوضاع التعليم المجاني على نفقة الدولة (FAPE).

يطلب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA 2004) من المقاطعة التعليمية تزويد الآباء بنسخة عن الضمانات الإجرائية (حقوق الوالدين) مرة واحدة فقط في السنة الدراسية. وهناك أوقات إضافية يجب فيها أن تتسلمون نسخة: (1) بناءً على طلب الإحالة الأولية أو طلب التقييم؛ (2) عند استلام الشكوى الأولى أو اتخاذ الإجراءات القانونية للشكوى الأولى في العام الدراسي؛ (3) وعندما يتخذ القرار لاعتماد الإجراءات التأديبية التي تشكل تغييراً في الموضع؛ و(4) بناءً على طلب الوالدين.

يرجي العلم بأنه على الرغم من أن هذا الكتيب يفرض بالمتطلبات طبقاً لقانون التعليم الخاص للأفراد ذوي الإعاقة (IDEA 2004) ومنها أنه يجب تسليم الآباء وثيقة كتابية تصف الضمانات الإجرائية التي يحق لهم الحصول عليها، ولكنه لا يتضمن النص الكامل للقوانين الفيدرالية أو قوانين ولوائح الولاية للتعليم الخاص. وهناك حالات تتفوق فيها قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة على برنامج التعليم الفردي.

يمكن الاطلاع على النص الكامل لقواعد نيوهامبشاير (NH Rules) لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة في موقع وزارة التعليم:

http://www.education.nh.gov/instruction/special_ed/documents/nh_rules_amendment_may_2014.pdf

للحصول على نسخ مجانية من قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة، يرجى الاتصال بوزارة التعليم على الرقم 3741 -

271

رقم الصفحة	جدول المحتويات
1 – 2	نظرة عامة حول عملية التعليم الخاصة في ولاية نيوهامبشاير
3 – 4	موافقة الأهل
5	إشعار خطي مسبق
6	التقييمات التعليمية المستقلة
6	البريد الإلكتروني
7	الآباء المعلمون البدلاء
7 – 9	سرية المعلومات
10	إجراءات الشكاوى الخاصة بالولاية
11	الإجراءات البديلة لحل النزاعات
12 – 15	إجراءات الشكاوى القانونية
15 – 17	حيادية جلسة الاستماع القانونية
17 – 18	أتعاب المحامي
18 – 20	الإجراءات التي يجب اتخاذها لتأديب الأطفال ذوي الإعاقة
20	قانون التقادم
20 – 21	متطلبات القرار الموحد لوضع الطفل في المدارس الخاصة على النفقة العامة
	مواضيع عامة
22	الملحق (أ): الخدمات / الموارد المجانية أو ذات التكلفة المخفضة
23 – 24	الملحق (ب): التعريف "بالأيام" وأنواعها وما تشير إليه
25 – 27	الملحق (ج): الاختصارات
28	ملحق (د): حقوق الطلاب ذوي الإعاقة الذين يتلقون تعليمهم في المنزل
29 – 31	الملحق (هـ) ملاحظات مكتوبة فيما يتعلق باستخدام النموذج أو الفوائد العامة (نموذج)

نظرة عامة عن عملية التعليم الخاص بولاية نيوهامبشاير

القص من ذلك هو إعطاء لمحة موجزة عن عملية التعليم الخاص كمرجع عند قراءة الإجراءات الوقائية لنيوهامبشاير، وتوجد أيضاً موارد إضافية لمساعدتك على الفهم الشامل للتعليم الخاص.

تشمل عملية التعليم الخاصة مجالات عدة، لكل منها متطلبات خاصة. وكل خطوة تتضمن إجراءات تساعدكم على التعاون مع مقاطعة المدرسة الخاصة بكم. وتسلسل عملية التعليم الخاص كالآتي:

تحديد / اكتشاف الطفل

قواعد نيوهامبشاير - Ed 1105 ص 37



الإحالة

قواعد نيوهامبشاير - Ed 1106 ص 41



التقييم

قواعد نيوهامبشاير - Ed 1107 ص 43



تحديد الأهلية

قواعد نيوهامبشاير - Ed 1108 ص 56



التممية و الموافقة على برنامج التعليم الفردي

قواعد نيوهامبشاير - Ed 1109 ص 57



الوضع في المكان المناسب

قواعد نيوهامبشاير - Ed 1111 ص 69



المراقبة المستمرة لبرنامج التعليم الفردي

قواعد نيوهامبشاير - Ed 1109.06 ص 67

المراجعة السنوية

تتضمن عملية التعليم الخاص المراجعة السنوية لبرنامج التعليم الفردي ووضع التلميذ في المكان المناسب، بناءً على معلومات مثل التقييمات الرسمية وغير الرسمية، والملاحظات والتقدم المحرز في تحقيق أهداف برنامج التعليم الفردي الحالي.

تحديد واكتشاف الطفل: يمكن إحالة أي طفل إذا ما تم الاشتباه بأنه من ذوي الاحتياجات الخاصة وأنه يلزمه تعليم خاص. هذا بالإضافة إلى أن جميع المقاطعات التعليمية عليها تحديد، وإيجاد، وتقييم جميع الأطفال المشتبه بأنهم من ذوي الاحتياجات الخاصة وذلك من خلال استخدام عملية تقييم خاصة، فهؤلاء الأطفال المشتبه بهم تتراوح أعمارهم فيما بين 2.5 و 21 سنة لضمان العثور على الأطفال المؤهلين، وتحديدهم وتقييم الخدمات اللازمة لهم.

الإحالة وكيفية التصرف عند حدوثها: عندما يكتشف مدرس أو أي شخص طفلاً من ذوي الاحتياجات الخاصة، يتطلب تعليمًا خاصًا، يمكن إحالته إلى المدرسة الموجودة بالولاية أو المقاطعة المتواجد فيها. فإذا تمت الإحالة من شخص آخر غيرك، بما في ذلك المعلم، فسوف يتم إخطارك كتابياً على الفور بأنه قد تمت الإحالة. وسوف يتم تنظيم اجتماع حيث يتم استدعاؤك في غضون 15 يوماً من استلام الإحالة. وهذا الاجتماع يجب أن يعقد في وقت ومكان يتفق عليه الطرفان، أنت والمدرسة. ويجوز لفريق برنامج التعليم الفردي التقرير بأنه لا يوجد دليل على أن طفلك يعاني من العجز والاحتياجات التعليمية الخاصة والخدمات ذات الصلة وأنه في ذلك الوقت تكون المدرسة قادرة على تلبية احتياجات طفلك من خلال الخدمات التعليمية المعتادة. أو سوف يقررون أنه يعاني من العجز وينبغي تقييمه.

يجب على المدرسة أن تسلمك بياناً خطياً عن قرار فريق التعليم الفردي. هذا البيان "هو بيان خطي مسبق" ويوجد في صفحة 6 في هذا الكتيب. إذا قرر فريق التعليم الفردي أنه يلزم إجراء اختبارات إضافية، فسيتم إخطارك كتابياً مسبقاً وسوف يتضمن الإخطار طلباً للموافقة من قبل الوالدين لإجراء أي عمليات تقييمية فردية لازمة لتحديد إذا كان الطفل معاقاً أم لا.

التقييم: عندما يجري تقييم طفلك على أنه بحاجة للتعليم الخاص، يجب الحصول على موافقة خطية منك قبل القيام بعملية الاختبار. سوف تقوم المدرسة التابعة لولايتك بتنظيم الاختبارات دون أي تكلفة، حيث أن تلك الاختبارات سوف يديرها مقيمين معتمدين من ذوي المعرفة. وبعد تلقي المدرسة الموافقة الخطية لابد من استكمال الاختبارات في غضون 45 يوماً إلا إذا كانت قد وافقت على تمديد المدة لـ 15 يوماً كحد أقصى. عندما يكتمل الاختبار، سوف يتم إعطائك ملخصاً خطياً. وبناء على موافقتك كتابياً، سيكون على المدرسة توفير النتائج الخاصة بالاختبارات وغيرها من السجلات التعليمية ذات الصلة. وذلك في خلال خمسة أيام قبل اجتماع فريق التعليم الفردي. فإذا كنت لا توافق على التقييم الذي أجرته المدرسة، يمكنك أن تطلب من المدرسة تقيماً تعليمياً مستقلاً دون أن يترتب عليك أي تكلفة.

تحديد الأهلية وتصنيف الإعاقة: عندما ينتهي التقييم، يستخدم فريق التعليم الفردي المعلومات المتاحة لمعرفة ما إذا كان طفلك مهيباً للتعليم الخاص. ليكون مؤهلاً يجب أن يكون طفلك معاقاً ويتطلب تعليمًا خاصاً وخدمات ذات صلة للاستفادة من التعليم. وبعد ذلك يتم تحديد إعاقة طفلك بحسب واحد أو أكثر من تصنيفات العجز المدرجة في قواعد نيوهامبشاير Ed 1102.01(f)

تطوير برنامج التعليم الفردي: إذا كان طفلك مؤهلاً للتعليم الخاص، يضع فريق التعليم الخاص (برنامج التعليم الفردي) في غضون 30 يوماً. لا يسري برنامج التعليم الفردي إلا بعد الاتفاق عليه وبعد أن توقع عليه. يشتمل برنامج التعليم الفردي المكونات المطلوبة المدرجة في النسخ التالية من قواعد نيوهامبشاير 1109.03 و 1109.01. فإذا قرر برنامج التعليم الفردي أن الطفل يحتاج إلى أكثر من اليوم الدراسي أو السنة الدراسية المعتادة، سوف يتم تزويد طفلك بخدمات السنة الدراسية الممتدة (ESY). فإذا حصل طفلك على برنامج التعليم الفردي، فإنه يتم مراجعته من قبل فريق التعليم الفردي في اجتماع يُعقد مرة في السنة على الأقل. ويجب أيضاً أن يكون برنامج التعليم الفردي قد وافق على طفلك في بداية كل عام دراسي حيث يجب أن تحصل على إشعار خطي بالاجتماعات الخاصة بفريق برنامج التعليم الفردي وذلك قبل مدة انعقاده بعشر أيام على الأقل. كما يجب أن يتضمن الإشعار مكان وتاريخ اللقاء وغايته وقائمة المشاركين الذي سيحضر هذا الاجتماع. كما يجب أن يبلغك الإشعار بحقك في دعوة شخص/أشخاص آخرين إلى الاجتماع ممن لديهم معرفة أو خبرة خاصة بحالة طفلك. وبينما التالي غير مطلوب، فإنه من الكياسة أن يقوم الأب بإشعار المدرسة مسبقاً برغبته في دعوة أشخاص إضافيين إلى الاجتماع.

تحديد الموضع التعليمي: بعد وضع برنامج التعليم الفردي، يجتمع الفريق لتحديد وضع الطفل في بيئة أقل تقييداً (LRG) والتي تمكن طفلك من تلقي التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بالبرنامج. وقد أدرجت البيانات التعليمية لمرحلة ما قبل المدرسة والأطفال في سن المدرسة من ذوي الإعاقة في قواعد نيوهامبشاير في القواعد التعليمية تحت رقم Ed 1103

التنفيذ والمراقبة: يجب على الآباء والأمهات والمعلمين وغيرهم من المشاركين رصد التقدم المحرز لطفلك من أجل ضمان تلبية الاحتياجات التعليمية له. وإذا نشأت أية مخاوف بشأن تقدم طفلك، يمكن طلب عقد اجتماع لفريق برنامج التعليم الفردي مع تحديد موعده دون تأخير.

موافقة الأهل:

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة ~ Ed 1102.04

يجب على المقاطعة التعليمية أن تطلب موافقة أبوية كتابية للتعليم الخاص وجميع الخدمات ذات الصلة المقدمة للطفل المعاق، وأيضاً للأنشطة الأخرى والتي تكون جزءاً من عملية التعليم الخاص ماعداً في بعض الظروف. والموافقة تعني:

- (أ) أنك على دراية تامة بجميع المعلومات ذات الصلة بالنشاط المتعلق بالموافقة، على أن يكون الإخطار بلغتك الأم أو بواسطة وسيلة اتصال أخرى؛
- (ب) أن تفهم وتوافق كتابياً على تنفيذ الأنشطة التي قمت بتقديم موافقتك عليها، وعلى أن الاتفاقية تصف الأنشطة وقوائم السجلات (إن وجدت) التي سيتم عرضها ولمن سيتم عرضها؛ و
- (ج) (1) عليك أن تفهم أن منح الموافقة يعد تطوعياً حيث أن يمكن سحب الموافقة في أي وقت.
- (2) سحب الموافقة الخاصة بك لا ينفى أو يلغي الإجراء الذي حدث أو اتخذ بعد إعطاء الموافقة قبل سحبك لها.

ولديك م 14 يوماً من تاريخ طلب المقاطعة التعليمية حتى ترد كتابياً. وسوف يتم الموافقة على تمديد المهلة إذا وافقت أنت والمقاطعة التعليمية على هذا التمديد. ويجب أن تكون موافقة الأبوين خطية، وأن تفهم ما هو مقترح وماهي العواقب (إيجابية وسلبية) الناتجة عن الإجراءات المقترحة من قبل المدرسة، ولماذا يقترح فريق التعليم الفردي التغييرات التي ينبغي موافقتك عليها.

يجب على مقاطعة المدرسة أن تحصل على موافقتك الخطية قبل:

- ◀ إجراء التقييم الأولي.
- ◀ توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة بالأطفال ذوي الإعاقة.
- ◀ التجديد السنوي لبرنامج تعليم الأفراد ذوي الإعاقة وتحديد الموضع التعليمي للطفل ذي الإعاقة.
- ◀ تحديد أو تغيير تصنيف الإعاقة.
- ◀ تغيير طبيعة ومدى التعليم الخاص أو تغيير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة.
- ◀ القيام بإعادة التقييم.
- ◀ الحصول على التأمين العام وفقاً إلى 34 CFR 300.154(d)؛ و
- ◀ كل مرة تقدم المدرسة اقتراحاً للحصول على تأمين خاص.

والموافقة مطلوبة أيضاً في الشروط الآتية:

- ◀ تمديد الفترة الزمنية لمرة واحدة لمدة تصل إلى 15 يوماً (بحسب المادة Ed1107 (d) 01).
- ◀ السماح بانسحاب أعضاء فريق برنامج التعليم الفردي لظروف معينة. (بحسب المادة Ed 1107.01(a))

ملاحظة: الموافقة على التقييم المبني لا تُفسر على أنها موافقة على الوضع الأولي في المكان التعليمي المناسب.

لا يتطلب من مقاطعة المدرسة استلام موافقتك قبل:

- ◀ مراجعة البيانات الموجودة كجزء من تقييم طفلك أو إعادة تقييمه؛ أو
- ◀ إدارة الاختبارات أو التقييمات المعطاة لجميع الأطفال، إلا إذا كانت الموافقة مطلوبة من آباء جميع الأطفال.

الظروف الخاصة: إذا لم تتلق المقاطعة التعليمية موافقتك كتابياً خلال 14 يوماً ويمكنها أن تثبت أنها اتخذت التدابير المنطقية أو المعقولة من أجل الحصول على موافقتك، يمكنها تنفيذ ما يلي:

- ◀ التجديد السنوي لبرنامج التعليم الفردي وموضع الأطفال ذوي الإعاقة؛
- ◀ تحديد أو تغيير تصنيف الإعاقة؛
- ◀ تغيير طبيعة ومدى التعليم الخاص أو تغيير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة؛
- ◀ القيام بإعادة التقييم.

تتضمن "التدابير المنطقية" على سجلات مفصلة للمكالمات الهاتفية ونتائج تلك الاتصالات، ونسخ الرسائل المرسلة إليك (بالبريد المسجل، طلب علم الوصول)، والردود الواردة و / أو السجلات المفصلة للزيارات المنزلية أوفي مكان عملك ونتائج تلك الزيارات.

بالنسبة للأطفال الذين هم تحت رعاية الدولة أو القصر، يجب على المقاطعة التعليمية بذل أقصى جهودها للحصول على موافقة الآباء للتقييم المبني، إلا في حالة عدم تحديد مكان الآباء أو إلغاء حقوقهم (أو حقهم في اتخاذ القرارات التعليمية). فإذا كان الطفل قاصراً، فيجب تعيين آباء بديلين.

إذا وضعت الموافقة في اعتبارك فيجب عليك الاستفسار عن أي جزء من النشاط الذي يتم مطالبتك بالموافقة عليه.

كما يجب عليك إعادة استمارة الموافقة للمقاطعة التعليمية في خلال 14 يوماً أو خلال الإطار الزمني المتفق عليه. يبدأ الإطار الزمني عند إرسال نموذج الموافقة إليك. يرجى مراعاة أنه إذا كانت استمارة الموافقة قد أرسلت لكم عن طريق البريد، فسوف يكون قد مضي بضعة أيام من المدة المحددة. وهنا تقع عليك المسؤولية في الاستجابة.

وهناك أربعة طرق للرد على طلب الموافقة المبعوث من المدرسة. ونتائج كل رد تختاره هي:

1. في حالة الموافقة، ستحدث التغييرات المقترحة.
 2. في حالة الرفض، لا يمكن للمقاطعة التعليمية تنفيذ التغييرات المقترحة ولكن يوجد العديد من الخيارات لمحاولة الحصول على موافقتك:
- أ- يمكن للمقاطعة التعليمية أن تعقد اجتماعاً آخر لفريق برنامج التعليم الفردي من أجل مناقشة الأمور التي تهمك.
- ب- يمكن أن تطلب منك المقاطعة التعليمية المشاركة في عملية (حل النزاع البديل)، مثل اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي، والوساطة أو عقد مؤتمر محايد من أجل التوصل إلى اتفاق.
- ج- يُطلب من المقاطعة التعليمية عقد جلسة استماع لمقترحات معينة. يرجى مراجعة قسم أصول المحاكمات (ص 14 - 18)

لا يعطى الحق للمقاطعة التعليمية باستخدام الإجراءات المتجاوزة إذا تم رفض الموافقة أو إذا امتنعت أنت عن الرد:

- لطلب الموافقة على توفير التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة للمرة الأولى.
- إذا قمت بإدخال طفلك في مدرسة خاصة على حسابك الخاص.
- إذا كان طفلك يتلقى التعليم من المنزل (التعليم المنزلي) وفقاً لـ RSA193-A.

ملاحظة: إذا كنت ترفض الموافقة على أن يتلقى طفلك التعليم الخاص والخدمات المتصلة به في المرة الأولى، فليس على المقاطعة التعليمية أن توفر تلك الخدمات وهذا لا يعد انتهاكاً لمتطلبات توفير التعليم المجاني المناسب (على تكلفة الدولة) لطفلك وليس مطلوباً أن يكون هناك اجتماع لبرنامج التعليم الفردي أو تطوير لبرنامج التعليم الفردي لطفلك.

3. في حالة الموافقة على أي من العروض المقدمة، سوف تقوم المقاطعة التعليمية بتنفيذ الإجراءات المتفق عليها. أما رفضك لبعض الإجراءات الخاصة بالموافقة مثل الأنشطة أو الخدمات الأخرى، فلا يحرمك أو يحرّم طفلك من الاستفادة من باقي الخدمات وذلك وفقاً لقوانين التعليم الخاص

4. في حالة تعذر الرد خلال 14 يوماً أو في خلال الفترة الممتدة المتفق عليها لوقت محدد: إذا كانت المنطقة التعليمية قد أثبتت أنها اتخذت التدابير المنطقية أو المعقولة للحصول على موافقتك، فيمكن المضي قدماً من جانب المنطقة التعليمية وفقاً للتالي:

- أ- إجراء التقييم الأولي
- يمكن للمقاطعة التعليمية أن تستخدم حلاً بديلاً للمنازعات (ص 13 - 14 و 18 - 21)، أو طلب عقد جلسة استماع للإجراءات القانونية الواجبة
- ب- توفير التعليم الخاص والخدمات المتصلة به للأطفال ذوي الإعاقة
- يمكن للمقاطعة التعليمية ألا تستخدم تسوية المنازعات البديلة أو طلب عقد جلسة استماع للإجراءات القانونية الواجبة

ج- التجديد السنوي لبرنامج التعليم الفردي وتحديد الطفل المعاق ويتضمن:

- تحديد أو تغيير تصنيف الإعاقة.
 - تغيير طبيعة ومدى التعليم الخاص أو التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة.
 - إعادة التقييم
 - كل مرة تقترح فيها الوكالة العامة الحصول على التأمين الخاص.
- قد لا تواصل المنطقة التعليمية الإجراءات.

د- الرفض لا يمنح موافقة لكل أو جزء من مقترح المنطقة التعليمية ولا يشبه إلغاء الموافقة على جميع خدمات التعليم الخاص.

5. في حالة الرفض

إذا رفض الأهل الموافقة على جميع خدمات التعليم الخاص خطياً، يتعين على المقاطعة التعليمية:

1. تقديم إشعار خطي مسبق بأن المقاطعة التعليمية سوف تقوم بقطع جميع الخدمات التعليمية الخاصة.
 2. قطع جميع خدمات التعليم الخاص.
 3. ألا تستخدم وساطة أو إجراءات قانونية للحصول على اتفاقية.
 4. ألا يعتبر ذلك انتهاكاً لمتطلب توفير التعليم العام المجاني المناسب (FAPE).
 5. ألا يطلب عقد لقاء فريق برنامج التعليم الفردي (IEP).
- عندما تقوم بتقديم رفضك خطياً، لن تتمكن المقاطعة من تقديم كل خدمات التعليم الخاص

يجب إعطاؤكم " الأشعار الخطي المسبق " بعد اتخاذ القرار بإجراء تغيير، ولكن يتم ذلك قبل إجراء التغيير بالفعل. والمعلومات الواردة في الإشعار الخطي المسبق في غاية الأهمية لمعرفة متطلبات فريق برنامج التعليم الفردي لعمل التغيير. فإذا قمت بطلب إجراء تعديل في برنامج التعليم الخاص بطفلك وقد رفضه الفريق، يجب أن يذكر في الإشعار الخطي المسبق أسباب ذلك الرفض.

يجب على المقاطعة التعليمية أن تعطيك إشعاراً خطياً مسبقاً في الحالات الآتية:

- ◀ اقتراح لبدء أو لتغير الأهلية / تحديد الهوية، والتقييم، أو إلحاق الطفل بالمؤسسات التعليمية أو توفير التعليم الخاص أو الخدمات ذات الصلة (التعليم المجاني على نفقة الدولة) أو
- ◀ رفض بدء تغيير الأهلية / تحديد الهوية والتقييم أو إلحاق الطفل بالمؤسسات التعليمية على نفقة الدولة.

يوضح الإشعار الخطي المسبق بالضبط التغييرات التي يقترحها فريق التعليم الفردي ولماذا يقترح هذا التغيير. ويجب إعلامك كتابياً في مدة لا تقل عن 14 يوماً قبل أن يقترح الفريق إجراء التغيير المطلوب.

يجب أن يشتمل الإشعار الخطي المسبق على ما يلي:

- ◀ وصف الإجراءات المقترحة أو المرفوضة من قبل المقاطعة التعليمية.
- ◀ شرح أسباب اقتراح المقاطعة التعليمية الإجراءات أو رفضها لها.
- ◀ وصف جميع إجراءات التقييم، والسجلات، والتقارير المستخدمة من قبل المنطقة التعليمية في تحديد قبول أو رفض الإجراءات.
- ◀ بياناً بالحماية بموجب قوانين التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة (الحقوق التعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة IDEA 2004).
- ◀ توضيح كيفية الحصول على وصف للضمانات الإجرائية وأن اقتراح أو رفض المنطقة التعليمية لا يعد إحالة مبدئية للتقييم.
- ◀ الموارد التي تمكن من طلب المساعدة في فهم قوانين التعليم لذوي الإعاقة (الحقوق التعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة IDEA 2004).
- ◀ وصف أي خيارات أخرى لبرنامج التعليم الفردي لطفلك والنظر في أسباب رفض تلك الاختيارات.
- ◀ تفسيراً للأسباب الأخرى لرفض أو قبول الإجراءات من قبل المنطقة التعليمية؛ و

يجب أن يكون الإشعار الخطي المسبق مكتوباً بلغة مفهومة للعامة؛ حيث يكون سهل القراءة والفهم، وأن يتوفر أيضاً باللغة الأم أو غيرها من وسائل الاتصال (مثل لغة الإشارة) المستخدمة من قبل الأب والأم.

إذا كانت اللغة الأم أو أية وسيلة أخرى للاتصال للأب / الأم ليست لغة مكتوبة، يجب على المقاطعة التعليمية ضمان ترجمة الإشعار شفويًا أو بغير ذلك من وسائل الاتصال التي توصل محتوى الإشعار، وأن يكون هناك أدلة كتابية لكل من الترجمة وفهم الأبوين للمحتوى.

التقييمات التعليمية المستقلة:

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة ~ 1107.03، Ed 1120.07

يحق لأبوي الطفل ذي الإعاقة طلب تقييم تعليمي مستقل للطفل (أو للطفل الذي قد تم تقييمه بأنه بحاجة لتلقي التعليم الخاص).

التقييم التعليمي المستقل هو تقييم يقوم به شخصاً لا تعينه المقاطعة التعليمية ولا بد أن يكون مؤهلاً لعمل التقييم.

يمكن للمقاطعة التعليمية أن تمنح تقييماً تعليمياً مستقلاً على النفقة العامة إن لم توافق على التقييم الذي قامت به المقاطعة التعليمية (ويعنى بمصطلح " النفقة العامة " تحمّل المقاطعة التعليمية كافة المصاريف أو تأمينها منح التقييم مجاناً للأبوين). يسمح لكم بإجراء التقييم مرة واحدة على حساب النفقة العامة في حالة رفضك للتقييم المقدم من المقاطعة التعليمية. فإذا قمت بطلب تقييم تعليمي مستقل، على المقاطعة التعليمية الاستفسار عن سبب الاعتراض على التقييم الذي تم إجراؤه من المقاطعة التعليمية. مع العلم أنه ليس عليك الرد أو إبداء الأسباب حول رفض التقييم ولكن هذا لن يتسبب في تأجيل قرار المقاطعة التعليمية حول دفع مصاريف التقييم المستقل.

فإذا قمت بطلب عمل التقييم على النفقة العامة، فعلى المقاطعة التعليمية القيام بالآتي:

- ◀ الموافقة على عمل التقييم التعليمي المستقل على النفقة العامة،
- ◀ أو البدء بجلسة سماعية خاصة لتأكيد سلامة تقييم المقاطعة التعليمية.

وإذا قمت بطلب التقييم التعليمي المستقل، فعلى المقاطعة التعليمية أن تعلمك بالآتي:

- ◀ مكان تلقي التقييم التعليمي المستقل.
- ◀ المعايير المطبقة من قبل المقاطعة التعليمية بالتقييم التعليمي المستقل، بما في ذلك: أ - المكان المسموح إجراء التقييم المستقل فيه؛ و ب - المؤهلات الخاصة بالشخص (الذي يقوم بإجراء الاختبار).

يجب أن تكون المعايير المطبقة هي نفسها المستخدمة من قبل المقاطعة التعليمية عند إجراء التقييم. قد لا يكون للمقاطعة التعليمية قيود أو شروط أو تكون ملزمة بإطار زمني محدد من أجل الحصول على تقييم التعليم المستقل، فيما عدا الموقع والمؤهلات الخاصة بالشخص الذي يجري الاختبار.

يكون لكم الحق دائماً في الحصول على التقييم التعليمي المستقل على نفقتك الخاصة. كما يكون لكم الحق أيضاً في تقديم التقييمات المستقلة إلى فريق التعليم الخاص من أجل استخدامها في تحديد احتياجات طفلك التعليمية. وليس عليك بمشاركة تلك النتائج الخاصة بالتقييم الخاص والتي قد أجريتها على نفقتك الخاصة مع فريق التعليم الفردي. وقد تطلب المقاطعة التعليمية أن تطلع على نتائج تلك التقييمات كجزء من الإجراءات القانونية الواجبة. وبغض النظر عن بتكبد تكلفة التقييم، يجب على فريق برنامج التعليم الفردي أن ينظر في نتائج التقييم المستقلة، فإذا كان التقييم متمشياً مع المقاطعة التعليمية في أي من القرارات حول توفير التعليم المجاني المناسب لطفلك، قد يتم أيضاً عرض نتائج التقييم التربوي المستقل كدليل في جلسة استماع محايدة.

إذا قام أحد مسؤولي جلسة الاستماع بطلب تقييم تعليمي مستقل كجزء من الجلسة، فعلى المقاطعة التعليمية أن تدفع مصاريف التقييم.

وإذا قرر أحد مسؤولي الجلسة أن التقييمات الخاصة بالمقاطعة التعليمية صحيحة، لا تتحمّل المقاطعة التعليمية أعباء المصاريف الخاصة بالتقييم ولا تقوم بتسديدها لكم.

البريد الإلكتروني:

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ~ Ed 1102.02

إذا كان خيار الحصول على المستندات عن طريق البريد الإلكتروني متاحاً، يمكنك الحصول على الإشعارات التالية من خلال البريد الإلكتروني:

- 1 - إشعار كتابي مسبق، و
- 2 - إشعار الضمانات الإجرائية؛ و
- 3 - إشعارات متعلقة بشكوى من الإجراءات القانونية الواجبة.

الآباء التعليميون البدلاء:

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ~ Ed 1115

في بعض الأحيان قد لا يكون هناك ولي أمر يمثل طفل في عملية التعليم الخاص. في هذه الحالات يتم تعيين "بديل للأب / للأم ليكون بمثابة ولي الأمر في العملية التعليمية". للمعلومات الإضافية حول حقوق ومسؤوليات الوالد البديل يمكن الاطلاع عليها في قواعد نيوهامبشاير Ed 1115

سرية المعلومات:

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ~ Ed .021119

يوجد بالمناطق التعليمية الكثير من السجلات الخاصة بالأطفال التابعين إليهم. **سجلات التعليم** هي نوع من السجلات التي تُسمى "سجلات التعليم" وهي جزء من (لوائح تنفيذ حقوق التربية الأسرية وقانون الخصوصية للعام 1974). وقد تشمل أيضاً بطاقات تقريرية، وتقارير التقدم، وتقارير عن الحالة الصحية ونسبة الحضور، وشرطة فيديو، وتقارير الانضباط و النسخ الإلكترونية للوثائق.

يجب أن تكون السجلات التي تتضمن "معلومات التعريف الشخصي" مشمولة بالرعاية ومحفوظة:

ويعني مصطلح معلومات التعريف الشخصي المعلومات التي تكشف عن:

◀ اسم الطفل، اسمك كولي أمره أو اسم أحد أعضاء العائلة؛

◀ عنوان طفلك؛

◀ معرف شخصي، مثل رقم الضمان الاجتماعي الخاص بالطفل أو رقم الطالب؛ أو

◀ قائمة من الخصائص الشخصية التي تتيح وتسمح بمعرفة المعلومات اللازمة عن طفلك.

إشعار للوالدين: يمكن لإدارة التعليم بولاية نيوهامبشاير أو غيرها من الوكالات الحكومية أن تحصل على بعض السجلات المدرسية، أو تحتفظ بها أو تستخدمها. على تلك الوكالات أن تفي بالمتطلبات المتبعة من أجل حماية المعلومات الشخصية المتعلقة بالطفل (أنظر 34 في السجل الفيدرالي، مرجع 300.612 لمزيد من المعلومات)

حقوق الإطلاع على المعلومات: يجب على المقاطعة التعليمية وغيرها من الوكالات التي تجمع المعلومات الخاصة بالطفل، وتحصل عليها، وتستخدمها؛ والتعامل معها بسرية وأن توفر المقاطعة التعليمية لكم حق الإطلاع على السجلات الخاصة بطفلك. وعلى المقاطعة التعليمية أن توافق على طلبك من أجل مراجعة السجلات التعليمية الخاصة بطفلك دون تأخير وقبل اجتماع برنامج التعليم الفردي أو قبل عقد جلسة استماع وذلك في خلال 45 يوماً من تقديمك للطلب فطبقاً لمرجع Ed 1107.04، إذا كان قد تم تعيين طفلك أو سوف يعاد تقييمه، يجب على المقاطعة التعليمية السماح لكم بمعرفة النتائج الخاصة بالاختبارات وغيرها من السجلات التعليمية ذات الصلة في غضون 5 أيام قبل انعقاد اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي.

سجلات الوصول للمعلومات: لا بد أن تحتفظ المقاطعة التعليمية بسجلات من تم الإطلاع على سجلاتهم التعليمية باستثناء إن كان الإطلاع من قبلك أو من قبل المقاطعة التعليمية. يجب أن يتم تسجيل اسم الطرف الذي اطلع على السجل المدرسي وتاريخ اطلاعه عليه والغرض من السماح لهذا الطرف باستخدام السجل.

السجلات الخاصة بأكثر من طفل: إذا كانت السجلات تحتوي على معلومات عن أكثر من طفل، فلك الحق في الإطلاع على المعلومات الخاصة بطفلك فقط والتحقق منها.

قائمة بأنواع مواقع المعلومات: يجب على المقاطعة التعليمية أن تزودك بناءً على طلبك بقائمة بأنواع وأماكن السجلات التعليمية المجمعة والمستخدمه من قبل المقاطعة التعليمية.

يتضمن الحق الخاص بك في التحقق من سجلات التعليم ومراجعتها:

◀ حصولك على رد من المنطقة التعليمية عن أي استفسار حول أية معلومات متعلقة بالسجلات الخاصة بطفلك؛

◀ تقوم المقاطعة التعليمية بتزويدكم بنسخ من السجلات التعليمية الخاصة بطفلك إذا كانت الظروف لا تسمح بفحص ومراجعة تلك السجلات؛

◀ الحق في وجود من يمتلك في مراجعة السجلات.

وعلى المقاطعة التعليمية أن تقر أن للوالد السلطة في التحقق من السجلات الخاصة بطفله ومراجعتها إلا في حالة معرفتها بأن الوالد ليس له هذه السلطة طبقاً للقانون المطبق في الولاية والذي يحكم مثل هذه المسائل مثل الوصاية، أو الانفصال، أو الطلاق.

الرسوم: من الممكن أن تقوم المقاطعة التعليمية بتحميل رسوم لنسخ السجلات التي تم إعدادها لكم إذا لم تكن الرسوم تحول فعلياً دون ممارسة حقك بفحص ومراجعة تلك السجلات. وقد لا تقوم المقاطعة التعليمية بتحميل رسوم لبحث أو استعادة تلك السجلات وفقاً لقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة IDEA2004

تعديل التقارير طبقاً لطلب الوالد: إذا كنت تعتقد أن المعلومات الموجودة بالسجلات المدرسية الخاصة بطفلك جمعت أو استخدمت وفقاً للجزء B من قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة كانت غير صحيحة، أو مضللة، أو تنتهك الخصوصية أو أية حقوق أخرى لطفلك، فعندها من حقك أن تطلب من المقاطعة التعليمية التي أعدت هذه المعلومات أن تقوم بتعديل هذه المعلومات. ويجب أن تقرر المقاطعة التعليمية ما إذا كانت ستقوم بتغيير هذه المعلومات كما يتوافق مع طلبكم، وتعلمكم بقرارها، خلال فترة مناسبة من تسلمها لطلبكم.

إتاحة الفرصة لعقد جلسة استماع: إذا لم توافق المقاطعة التعليمية على تغيير المعلومات كما طلبتم فيجب أن تعلمكم برفضها وتعلمكم بحقكم في عقد جلسة الاستماع لهذا الغرض في خلال فترة مناسبة.

إجراءات جلسة الاستماع: الشخص الذي يقوم بعقد جلسة الاستماع يجب ألا يكون له أي شأن بنتائج جلسة الاستماع. ويحق لكم أن تدونوا ملاحظتكم عن الجلسة، وأن تقدموا دليلاً متعلقاً بالموضوعات، أن تطلبوا مساعدة شخص أو أكثر بما في ذلك المحامي. ويجب أن يتم اتخاذ قرار جلسة الاستماع في فترة مناسبة وأن يكون مبنى على الدليل المقدم في الجلسة. ويجب أن يتضمن القرار ملخصاً للدليل وأسباب اتخاذ هذا القرار. وكنتيجة لجلسة الاستماع إذا قررت المقاطعة التعليمية أن تلك المعلومات غير صحيحة أو مضللة أو كانت تنتهك خصوصية طفلك أو تنتهك أية حقوق أخرى فعندها يجب أن يتم تعديل هذه المعلومات وتقوم المقاطعة التعليمية بإعلامكم بذلك كتابياً.

نتيجة جلسة الاستماع: إذا قررت المقاطعة التعليمية، نتيجة لجلسة الاستماع، أن المعلومات ليست صحيحة، أو مضللة، أو تنتهك خصوصية الطفل أو أي حق آخر من حقوقه، فيجب أن تخبرك بحقك في أن تضع في السجلات التي يُحتفظ بها لطفلك؛ إفادة للتعليق على المعلومات، أو إبداء أية أسباب لعدم موافقتك على قرار المقاطعة التعليمية. ويجب الاحتفاظ بهذه الإفادة كجزء من سجلات طفلك طالما أن السجلات (أو الجزء المتنازع عليه) محتفظ به في المقاطعة التعليمية. إذا كشفت المقاطعة التعليمية عن السجلات (أو الجزء المتنازع عليه) لأي طرف، فيجب تفسير هذا الكشف أيضاً لهذا الطرف.

الموافقة على الكشف عن معلومات شخصية: إذا لم تكن المعلومات محتفظ بها في السجلات التعليمية ومصرح بالكشف عنها بدون موافقة الأهل طبقاً لقانون حماية الحقوق التعليمية الأسرية وحقوق الخصوصية، يجب الحصول على موافقتك قبل الكشف عن المعلومات الشخصية لأية أطراف أخرى غير مسؤولي الوكالات المشاركة. وباستثناء الظروف المذكورة أدناه، لا يلزم أخذ موافقتك قبل كشف المعلومات الشخصية لدى مسؤولي الوكالات المشاركة لأغراض استيفاء مطلب من مطالب قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة.

يجب الحصول على موافقتك، أو موافقة الطفل المؤهل البالغ من العمر 18 عام، قبل نشر المعلومات لدى مسؤولي الوكالات المشاركة التي توفر الخدمات الانتقالية أو تدفع تكاليفها.

إذا كان طفلك في مدرسة خاصة أو في طريقه للانتقال إليها، وكانت تقع في نفس المقاطعة التعليمية لسكنك، يجب الحصول على موافقتك قبل نشر المعلومات الشخصية لطفلك بين مسؤولي المقاطعة التعليمية التي تتبعها المدرسة الخاصة، وبين مسؤولي المقاطعة التعليمية التابعة لسكنك.

حماية المعلومات: يجب على المقاطعة التعليمية أن تقوم بالحفاظ على المعلومات وسريتها فيجب على مسؤول واحد في كل مقاطعة تعليمية أن يقوم بمسؤولية ضمان سرية المعلومات الشخصية ولا بد أيضاً أن يتلقى تدريباً أو تعليمات فيما يتعلق بقانون الحقوق التعليمية للأسرة وحقوق الخصوصية (FERPA) ويجب أيضاً على المنطقة التعليمية أن يكون لديها قائمة بأسماء هؤلاء الموظفين داخل الوكالة من أجل سهولة الحصول على المعلومات الشخصية من قبل الوكالة.

تلف المعلومات: يجب على المقاطعة التعليمية أن تقوم بإبلاغك إن لم يعد هناك حاجة للمعلومات المجمعة الخاصة بالخدمات التعليمية لطفلك، فيجب تلف تلك المعلومات بناءً على طلبك وهذا يعني القيام بالتلف المادي أو إزالة الهوية الشخصية عن المعلومات بحيث تصبح تلك المعلومات غير شخصية فيجب على المقاطعة التعليمية أن تحتفظ بسجل دائم باسم الطالب وعنوانه ورقم الهاتف وعلاماته وسجل حضوره وإكمال الصف الدراسي والسنة الدراسية.

نقل الحقوق: يحق نقل الحقوق من ولي الأمر إلى الطالب البالغ 18 عاماً تحت قانون الحقوق التعليمية للأسرة وحقوق الخصوصية. رقم (a) 99.5 CFR 34

يجب على موظفي الوكالة التعليمية للدولة حل جميع الشكاوى في غضون 60 يوماً ما لم يتم تمديد المدة. يتم عقد جلسة استماع للشكوى (ما لم يتم حلها خلال اجتماع أو من خلال وسيط) في غضون 45 يوم من نهاية المهلة المحددة لحل الشكوى، كما تم وصفها في ذلك المستند تحت عنوان "عملية حل الشكاوى" ما لم يضمن مسؤول الجلسة تمديداً للمدة المحددة بناءً على طلبك أو طلب المقاطعة التعليمية.

الفرق بين جلسات الاستماع القانونية وبين الشكاوى: تختلف إجراءات الشكاوى عن إجراءات جلسات الاستماع القانونية. حيث أنه يمكن لكم أو لأي منظمة أو فرد أن يقدم شكوى مكتوبة يدعي فيها أنه قد تم انتهاك حقوق طفله في التعليم الخاص من قبل المنطقة التعليمية. يمكن لكم أو للمقاطعة التعليمية فقط تقديم طلب عقد جلسة استماع قانونية بناءً على طلبكم بخصوص أية مسألة متعلقة باقتراح أو رفض أو تغيير أو تقييم للطفل المعاق، أو بخصوص تلقي الطفل التعليم الخاص على نفقة الدولة (التعليم المجاني).

تقديم الشكوى: لابد أن تحتوي الشكوى المقدمة على:

- 1-بيان بأن المقاطعة التعليمية قد انتهكت شرطاً من شروط قانون التعليم للأفراد ذوي الإعاقة IDEA 2004
- 2-الحقائق المبني عليها البيان؛
- 3-التوقيع والمعلومات الشخصية الخاصة بالشخص صاحب الشكوى.
- 4-إذا حدثت انتهاكات فيما يتعلق بطفل معين:
 - أ -اسم وعنوان إقامة الطفل؛
 - ب -اسم المدرسة التي يتردد عليها الطفل؛
 - ج -في حالة الأطفال أو الشباب بلا مأوى، يجب المشاركة بالمعلومات المتاحة عن الطفل، واسم المدرسة المتردد عليها؛
 - د -وصف لطبيعة المشكلة الخاصة بالطفل، متضمنة الحقائق المتعلقة بالمشكلة؛ و
 - هـ -تقديم اقتراح لحل المشكلة في مدة متعارف عليها ومتاحة للطرف المقدم له الشكوى.

يجب أن يتم الادعاء في الشكوى المقدمة على انتهاك حدث في مدة لا تزيد عن سنة من تاريخ استلام الشكوى.

مفوض التعليم.

يتم إرسال الشكوى بالبريد إلى:

ولاية نيوهامبشاير، وزارة التربية والتعليم.

101 شارع بليزنت، كونكورد، نيوهامبشاير 13301

يجب على مقدم الشكوى أن يرسل نسخة إلى المقاطعة التعليمية في الوقت نفسه الذي قدم فيه الشكوى إلى وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير. وتوجد استثناءات لهذه القاعدة. فان كنت ترغب في مزيد من المعلومات يرجى الاتصال بمكتب التعليم الخاص في وزارة التعليم التابعة لولاية نيوهامبشاير.

ملحوظة: إذا تم استلام شكوى خطية وكان موضوعها مثل موضوع جلسة الاستماع القانونية، أ وكان فيها العديد من المواضيع أحدها على الأقل سيتم مناقشته في جلسة الاستماع القانونية، فعلى الولاية استبعاد أي جزء من الشكوى سيتم تناوله في جلسة الاستماع القانونية حتى يتم الانتهاء من الجلسة. ولكن أي موضوع له علاقة بالشكوى وليس جزءاً من الإجراءات القانونية الواجبة لا بد أن يتم حله من قبل إجراءات الشكاوى الخاصة بالولاية. فإذا كانت المسألة المثارة في الشكوى قد تم إنهاؤها في جلسة استماع قانونية، فان قرار الجلسة يكون ملزماً؛ وعلى وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير أن تبلغ صاحب الشكوى في هذا الصدد. بالنسبة للشكاوى التي تدعي فشل المنطقة التعليمية في تنفيذ القرارات القانونية الواجبة فيتم حلها عن طريق وزارة التربية والتعليم بولاية نيوهامبشاير.

إجراءات الشكاوى الخاصة بالولاية

- (1) يقوم مكتب النظر في الشكاوى التابع لوزارة التربية والتعليم بولاية نيوهامبشاير بمراجعة الشكاوى المقدمة من أولياء الأمور أو أحد المنظمات أو الأشخاص من ولايات أخرى.
- (2) فإذا كان الموضوع مناسب لإجراءات الشكاوى:
 - أ- يتم تعيين محقق مستقل للقضية لإجراء تحقيق مستقل، على أن يجري جزء من هذا التحقيق بالمقاطعة التعليمية؛
 - ب- يتم إجراء مكالمة هاتفية لمدير المقاطعة التعليمية تفيد بأنه قد تم تقديم الشكاوى والإفادة بموضوعها، ومن قام بتقديمها، وما هي القوانين الفدرالية أو قوانين الولاية ذات الصلة بالموضوع؛ و
 - ج- يتم إرسال خطاب لكل من المقاطعة التعليمية وولي الأمر يذكر فيه اسم المحقق، ويرفق فيه نسخة من خطاب الشكاوى وذكر القوانين الفدرالية أو قوانين الولاية ذات الصلة بالموضوع.
- (3) يكون لمقدم الشكاوى الحق في أن يصلح الأخطاء التي وردت في تلخيص الموضوعات، ويمكنه تقديم معلومات إضافية شفوية أو خطية.
- (4) سوف يقوم المحقق بمراجعة جميع المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك السجلات التعليمية المناسبة، وإجراء مقابلة بينك وبين مسؤولي المقاطعة التعليمية من أجل التحقق من الوقائع. وعند الانتهاء من التحقيق يقوم المحقق بتقديم تقرير كتابي لوزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير.
- (5) سوف يقوم مسؤول الشكاوى وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير بالنظر في التقارير المقدمة لتحديد ما إذا حدث أي انتهاك للحقوق. وسوف يقوم مسؤول عن الشكاوى بإصدار قراره مستنداً إلى النتائج والحقائق التي توصل إليها المحقق وإلى لوائح الولاية والقوانين الفيدرالية متضمناً قانون الحقوق التعليمية للأسرة وحقوق الخصوصية 2004 OIDEA وسوف يوجز التقرير المقدم أسباب القرار النهائي الذي اتخذته الولاية.
- (6) سوف يقوم مفوض التعليم بمراجعة القرارات وتحديد الإجراءات اللازمة الصحيحة التي يجب اتخاذها. ثم يقوم المفوض التعليمي بتوقيع القرار. ويتم إصدار القرار في مدة لا تتجاوز 60 يوم من تاريخ تلقي وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير للشكاوى. ويجوز تمديد الفترة الزمنية إذا قررت الوزارة أن هناك ظروفًا استثنائية تستدعي التأجيل.
- (7) لا بد من أم يكون لدى وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير إجراءات فعالة لتنفيذ القرار النهائي، بما في ذلك أنشطة المساعدة التقنية، والتفاوض، والإجراءات التصحيحية اللازمة.
- (8) إذا تسبب القرار في ضرر لأي من الأطراف، فعلى الطرف المتضرر تقديم طلب إعادة نظر خلال 10 أيام من تاريخ تلقي هذا القرار. وسوف يقوم المفوض خلال 20 يوم من استلام الطلب بتحديد ما إذا كان هذا القرار يستحق إعادة النظر، ويقوم بإصدار القرار النهائي. وفي حالة أن أي طرف لا يزال يشكو من التضرر يمكنه طلب عقد جلسة استماع قانونية أو يتقدم بطلب الطعن.
- (9) على وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير نشر المعلومات اللازمة عن إجراءات تقديم الشكاوى إليك وإلى الأفراد المعنيين، بما في ذلك: مراكز المعلومات وتدريب الآباء، ووكالات الحماية والدفاع، ومراكز الحياة المستقلة، وغيرها من الكيانات المناسبة.
- (10) إذا تعذر تقديم الخدمات المناسبة من قبل وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير فإنه يمكن استرداد النفود أو اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة لاحتياجات الطفل، وضمان توفير الخدمات اللازمة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في المستقبل.

يجب على الآباء والمقاطعة التعليمية السعي من أجل حل الخلافات بطريقة سلمية. إذا كان لديك خلاف مع المنطقة التعليمية فعليك حل الخلاف بداية من أقل مستوى إداري ممكن. فإن لم تنجح تلك المحاولات، فهناك طرق رسمية بديلة لتسوية المنازعات مثل الوساطة أو عقد مؤتمر محايد. ويمكن للمناطق التعليمية تطوير بعض الإجراءات التي تقدمها لكم والمدارس التي لا تفضل استخدام الوساطة، وذلك بإتاحة فرصة للقاء في الوقت والمكان المناسبين للقاءك مع شخص ليس له مصلحة شخصية أو مهنية. فإن لم تكن تلك البدائل مناسبة أو ناجحة يمكن تقديم طلب لعقد جلسة استماع قانونية.

الميسر لفريق برنامج التعليم الفردي لتقديم المساعدة للفرق التي تكون غير قادرة على التوصل لاتفاق، تقوم وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير بتدريب شخص للقيام بمعاونة فريق برنامج التعليم الفردي. ويجب أن يتفق كل من المقاطعة التعليمية والآباء على وجود هذا الميسر. وهذه هي خدمة مجانية تقدمها وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير.

المؤتمر المحايد وهو مؤتمر محايد ومتاح لكم وللمقاطعة التعليمية. وهو يعد عملية تطوعية سرية ميسرة من قبل المحترفين الذين يقومون بالاستماع لطرفي النزاع ثم يقدمون توصياتهم التي يمكن للطرفين قبولها أو رفضها. وتلك المؤتمرات المحايدة هي خدمة مجانية تقدمها وزارة التعليم في ولاية نيوهامبشاير. ولمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بمجلس التشريع وجلسات الاستماع على الرقم 271-2299(603)

يجب أن توفر مقاطعة المدرسة وسيطاً بينك وبين المقاطعة التعليمية من أجل حل الخلافات المتعلقة بأي بند من قانون الحقوق التعليمية للأسرة والحقوق التعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة.

الإجراءات الضامنة لعملية الوساطة:

- ◀ هي عملية تطوعية من جانبك ومن جانب المقاطعة التعليمية.
- ◀ لم تستخدم لأجل رفض أو تأجيل حقاك في عقد جلسة استماع قانونية أو لرفض أي من حقوقك الأخرى التي تتمتع بها بموجب قانون الحقوق التعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة للعام 2004؛ و
- ◀ يتم إجراء تلك العملية من خلال وسيط مؤهل قد تم تدريبه بأساليب تقنية فعالة.

المقاطعة التعليمية يمكن للمقاطعة التعليمية أن تقوم بوضع إجراءات تسوية للمنازعات لكم أو للمدرسة إذا لم يتم اختيار عملية الوساطة. تقوم المقاطعة التعليمية بإتاحة الفرصة لكم للقاء مع شخص ليس له مصلحة شخصية أو مهنية في نتائج النزاع التي يساعد في حلها:

- ◀ وهذا الشخص يكون متعادلاً مع كيان بديل مناسب لحل النزاعات، أو مركز معلومات الآباء في نيوهامبشاير؛ و
- ◀ وهو يقوم أيضاً بالتشجيع على استخدام عملية الوساطة وتفسير فوائدها.

وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير تحتفظ هذه الوزارة بقائمة بأسماء الوسطاء المؤهلين للقيام بعملية الوساطة والذين هم على دراية كاملة بالقوانين والإجراءات الخاصة بالتعليم الخاص والخدمات المتصلة به. ويتم اختيار هؤلاء الوسطاء بشكل عشوائي أو بأية طريقة حيادية أخرى. وتتحمل وزارة التعليم تكاليف عملية الوساطة، التي تشمل تكاليف الاجتماعات. ويتم تحديد كل اجتماع في نطاق ووقت مناسب لكم وللمقاطعة التعليمية.

وإذا قمت أنت والمقاطعة التعليمية بحل النزاع باستخدام عملية الوساطة، يجب على كل طرف الدخول في اتفاقية تذكر الحل المتفق عليه وتنص على الآتي:

- ◀ أن جميع المناقشات التي تتم من خلال عملية الوساطة سوف تبقى سرية ولا يجوز استخدامها كدليل في جلسة الاستماع القانونية أو أية دعوى مدنية؛ و
- ◀ يجب أن يتم توثيقها من قبلك ومن قبل ممثل من المقاطعة التعليمية والذي له الحق في تمثيل المقاطعة التعليمية.

يمكن تطبيق اتفاقية الوساطة في أية محكمة مختصة تتمتع بالسلطة القانونية في الدولة لسماع هذا النوع من الحالات، أو في محاكم الولايات المتحدة. يجب أن تكون المناقشات التي وقعت خلال عملية الوساطة سرية سواء تم الوصول إلى اتفاق أم لا. ولا يحق استخدام هذه المناقشات كدليل في أي جلسات استماع أو في أية إجراءات مدنية في المحاكم الفدرالية أو محاكم الولاية.

حيادية الوسيط يجب توافر الشروط الآتية في الوسيط:

- ◀ ألا يكون موظفاً لدى الوكالة التعليمية بالولاية أو المقاطعة التعليمية التي تتولى العناية بطفلك؛ و
- ◀ ألا يكون له مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع وضعه كوسيط.
- ◀ أن يكون مدرباً على تقنيات الوساطة، وعلى دراية بقوانين التعليم الخاص، وأن يكون حيادياً ونزيهاً.

والشخص المؤهل لوظيفة الوسيط يجب ألا يكون موظفاً لدى الوكالة التعليمية أو المقاطعة التعليمية لسبب واحد هو أنه يتقاضى راتباً من الوكالة أو المقاطعة التعليمية ليعمل كوسيط.

إجراءات الشكاوى القانونية

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة ~ Ed 1123

المعلومات العامة الخاصة بالإجراءات القانونية يمكنك أنت أو المقاطعة التعليمية تقديم شكوى لعقد جلسة الاستماع القانونية بخصوص أية موضوعات تخص اقتراح أو رفض البدء أو تغيير التحديد، أو التقييم، أو الموضع التعليمي لطفلك، أو توفير التعليم العام المجاني المناسب لطفلك. وتكون فترة إجراءات جلسة الاستماع 45 يوم لا تتضمن 30 يوم فترة إيجاد الحلول. وعلى المقاطعة التعليمية أن تعقد اجتماعاً لإيجاد الحل إذا ما تقدم الوالد بطلب عقد جلسة الاستماع القانونية.

ويجب أن تدعى الشكوى القانونية وجود المخالفة التي حدثت في فترة لا تزيد عن عامين قبل أن تكون أنت أو المقاطعة التعليمية قد علمتم أو كان يجب أن تعلموا بالحدث المزعم والذي كان الأساس لتلك الشكوى. وإن كنت تطلب عقد جلسة الاستماع القانونية لاستعادة تكاليف القرار الموحد للموضع التعليمي فعليك أن تقدم الطلب خلال 90 يوماً من اتخاذ القرار المحدد للموضع التعليمي.

والجدول الزمني أعلاه لا ينطبق عليك إذا لم تتمكن من تقديم الشكوى القانونية خلال هذا الجدول الزمني لأن المقاطعة التعليمية يمكنها أن تقوم بالآتي:

- ◀ تحريف الحقائق والادعاء بأنها قد أوجدت حلاً للموضوع محل الشكوى؛ أو
- ◀ إخفاء المعلومات التي كان يجب أن تمدك بها وفقاً لقانون التعليم الخاص للأفراد ذوي الإعاقة IDEA2004.

ويجب أن تعلمك المقاطعة التعليمية بأية خدمات قانونية مجانية أو منخفضة التكاليف أو خدمات أخرى ذات صلة ومتاحة في المنطقة إذا ما طلبت المعلومات، أو إذا ما قمت أنت أو المقاطعة التعليمية بتقديم شكوى قانونية.

إجراءات تقديم شكوى قانونية من أجل تقديم طلب جلسة استماع قانونية، عليك أو على المنطقة التعليمية (أو المحامي الخاص بك أو محامي المقاطعة التعليمية) تقديم شكوى قانونية للطرف الآخر. ويجب على تلك الشكوى أن تحتوي على تلك المحتويات المدرجة أدناه وأن تظل سرية.

عليك أو على المقاطعة التعليمية تزويد وزارة التعليم بولاية نيوهامبشير بنسخة من الشكوى ولا يجب عقد جلسة الاستماع القانونية حتى يتم إكمال الإجراءات الخاصة بالشكوى.

ويجب أن تتضمن الشكوى ما يلي:

- 1- اسم الطفل؛
- 2- عنوان إقامة الطفل؛
- 3- عنوان المدرسة الخاصة بالطفل؛
- 4- في حالة إذا كان الطفل أو الشاب بلا مأوى فيجب إدراج معلومات الاتصال الخاصة بالطفل واسم المدرسة التي يتردد عليها؛
- 5- وصف لطبيعة المشكلة المتعلقة بالطفل والمتعلقة أيضاً بالإجراءات المقترحة بما في ذلك الحقائق المتعلقة بالمشكلة؛ و
- 6- تقديم مقترح حل للمشكلة طبقاً لما هو متاح لكم أو المنطقة التعليمية في ذلك الوقت.

شكوى مقدمة وفق الإجراءات يجب أن تكون الشكوى المستحقة كافية حتى يتم استكمالها. وتكون الشكوى كافية (عندما تشمل على علي المتطلبات المذكورة أعلاه) ما لم يقوم الطرف المستلم للشكوى (سواء أنت أو المقاطعة التعليمية) بإخطار مسؤول جلسة الاستماع والطرف الآخر كتابياً في خلال 15 يوماً من استلام الشكوى، بأن الشكوى لا تشمل كافة المتطلبات.

في خلال خمسة أيام من وصول الإخطار للطرف الآخر يكون على مسؤول جلسة الاستماع أن يقرر ما إذا كانت الشكوى مشتملة على المتطلبات المذكورة أعلاه، وإخطارك والمنطقة التعليمية كتابياً في الحال.

في حالة ما إذا طلب أحد الأطراف جلسة استماع عاجلة، فيجب أن يتضمن الإخطار أيضاً سبباً واضحاً لهذا الطلب.

إدخال التغييرات على الشكاوى: يمكنك إدخال التغييرات على الشكاوى فقط في الحالات الآتية:

- ◀ أن يكون الطرف الآخر موافقاً على إجراء تلك التغييرات كتابياً مع إعطاء فرصة لحل الشكوى خلال اجتماع خاص لهما؛ أو
- ◀ في مدة لا تتجاوز خمسة أيام قبل عقد جلسة الاستماع، على مسؤول الجلسة منح الإذن بإجراء التغييرات.

إذا أدخل الطرف صاحب الشكوى تغييرات على الإجراءات القانونية للشكوى، فإن المدة الزمنية لاجتماع حل الشكوى (خلال 15 يوماً من تلقي الشكوى) والمدة الزمنية لإصدار القرار (خلال 30 يوماً من استلام الشكوى) تبدأ مرة أخرى في التاريخ الجديد لتقديم الشكوى.

رد المقاطعة التعليمية على إجراءات الشكوى المقدمة وفق الإجراءات إذا لم تخطر المقاطعة التعليمية كتابياً فيما يتعلق بموضوع الشكوى، يجب على المقاطعة التعليمية في غضون 10 أيام أن ترسل لكم رداً يحتوي على الآتي:

- ◀ توضيح لسبب رفض المقاطعة التعليمية في اتخاذ الإجراءات المثارة في الشكوى؛
- ◀ توضيح لخيارات أخرى تم اتخاذها في الاعتبار بواسطة فريق برنامج التعليم الفردي لطفلك، مع توضيح أسباب استبعاد هذه الخيارات؛
- ◀ توضيح لكل أجزاء التقييم، وإجراءاته، والسجلات والتقارير الخاصة بالمقاطعة التعليمية كأساس للإجراءات المقترحة أو المفروضة؛ و
- ◀ توضيح للعوامل الأخرى المتعلقة بالإجراءات المقترحة أو المرفوضة من المقاطعة التعليمية.

إن توفير المعلومات الواردة في البنود المذكورة أعلاه لا يمنع المقاطعة التعليمية من تأكيد أن الشكوى التي تقدمت بها غير كافية.

رد الأهل على إجراءات الشكوى القانونية إذا كنت أنت الطرف المتلقي للشكوى المقدمة من المقاطعة التعليمية والطرف الآخر، يجب عليك إرسال رد محدد يعالج القضية المذكورة بالشكوى إلى المنطقة التعليمية والطرف الآخر.

طلب منفصل لعقد جلسة الاستماع: لا يمكن لأي من الضمانات الإجرائية من اللوائح الفيدرالية تحت قانون التعليم الخاص للأفراد ذوي الإعاقة (IDEA 2004) (CFR 34 مقطع 300.500 حتى مقطع 300.536) أن تمنعك عن فصل الطلب الخاص بعقد جلسة استماع لمناقشة الشكوى المقدمة سابقاً.

الاستثمارات النموذجية لقد قامت وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير بوضع استثمارات نموذجية لمساعدتك في تقديم الشكاوى القانونية. ويمكن الحصول على تلك الاستثمارات عن طريق الاتصال بمدرسة طفلك، أو وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير، 101 شارع بليزنت كورت نيوهامبشاير 3301، أو من موقع الوزارة: http://www.education.nh.gov/instruction/special_ed/complaint.htm. ويمكنك استخدام النموذج المناسب لكم طالما أنه يحتوي على المعلومات اللازمة لتقديم الشكوى.

الوساطة يجب على المقاطعة التعليمية أن توفر وسيطاً بينك وبينها من أجل حل الخلافات القائمة تحت قانون الحقوق التعليمية للأسرة وحقوق الخصوصية بما في ذلك القضايا الناشئة قبل تقديم الشكوى. وهكذا يكون على الوسيط أن يقوم بحل النزاعات حتى لو لم تقم بتقديم الشكوى أو طلب عقد جلسة استماع.

متطلبات الوساطة

- ◀ تكون تطوعية من قبلك ومن قبل المقاطعة التعليمية.
- ◀ لا تستخدم في رفض أو تأجيل حقاك في طلب عقد جلسة استماع طبقاً لقانون التعليم الخاص للأفراد ذوي الإعاقة IDEA 2004؛ و
- ◀ يجب أن يكون الوسيط مؤهلاً وأن يكون مدرباً بأحدث التقنيات الفعالة.

يوجد لدى وزارة التعليم التابعة لولاية نيوهامبشاير قائمة بأسماء الأشخاص المؤهلين كوسطاء والذين هم على دراية تامة بالقوانين والإجراءات الخاصة بالتعليم الخاص وما يتصل به من خدمات.

حيادية الوسيط يجب توافر الشروط الآتية في الوسيط:

- ◀ ألا يكون موظفاً لدى الوكالة التعليمية بالولاية أو المنطقة التعليمية التي تتولى العناية بطفلك؛ و
- ◀ ألا يكون له مصلحة شخصية أو مهنية تتعارض مع وضعه كوسيط؛

والشخص المؤهل لوظيفة الوسيط يجب ألا يكون موظفاً لدى الوكالة التعليمية أو المقاطعة التعليمية لسبب واحد هو أنه يتقاضى راتباً من الوكالة أو المقاطعة التعليمية ليعمل كوسيط.

إذا قمت أنت أو المقاطعة التعليمية بحل الخلاف خلال عملية الوساطة، فيجب على الطرفين الدخول في اتفاقية قانونية ملزمة تنص على الحل وكذلك:

- ◀ تنص على أن كل المناقشات التي تمت خلال عملية الوساطة ستبقى سرية، ولا يمكن استخدامها كدليل في أية جلسات استماع قانونية أو دعاوى قضائية مدنية؛ و
- ◀ يتم توقيعها بواسطة وبواسطة من يمثل المقاطعة التعليمية والذي له السلطة في إلزام المقاطعة التعليمية.

وإتفاقية الوساطة المكتوبة قابلة للتنفيذ في أية محكمة ولاية ذات سلطة قضائية (محكمة ذات سلطة لسماع هذا النوع من القضايا طبقاً لقانون الولاية) أو في محكمة مقاطعة الولايات المتحدة.

وضع الطفل أثناء تعليق الإجراءات القانونية للشكاوى والجلسات يجب أن يبقى الطفل في موضعه التعليمي الحالي خلال الفترة المحددة لعقد جلسة الاستماع القانونية، باستثناء الحالة التي تستوفي فيها الشروط (الموضع البديل المؤقت الناتج عن الاستبعاد التأديبي) فإذا كانت جلسة الاستماع تتضمن طلب القبول المبدئي للطفل في مدرسة عامة بناء على موافقتك، فيجب أن يوضع الطفل في برنامج المدارس العامة الاعتيادية حتى الانتهاء من كافة الإجراءات.

فإن كانت الشكوى المقدمة تحتوي على طلب الخدمات الخاصة بطفلك فليس على المقاطعة التعليمية توفير تلك الخدمات أو توفير الدعم المبكر الذي يتلقاه طفلك، فإذا وجد الطفل مؤهلاً تحت قانون الحقوق التعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة (IDEA2004) وقد تمت موافقتك على تلقي طفلك التعليم الخاص والخدمات الخاصة به للمرة الأولى فيجب انتظار نتائج الإجراءات وفي ذلك الحين يجب على المقاطعة التعليمية أن توفر التعليم الخاص والخدمات المتصلة به والتي ليست لها صلة بالنزاع (والتي تتفقان عليها أنت والمقاطعة التعليمية).

اجتماع لحل الشكوى في غضون 15 يوماً من تلقي إشعار الشكوى المقدمة، وقيل أن تبدأ جلسة الاستماع، يجب على المقاطعة التعليمية إصدار قرار بعقد اجتماع معكم ومع باقي الأفراد المختصين ببرنامج التعليم الفردي والذين هم على دراية كاملة بالحقائق المذكورة بالشكوى للاجتماع:

- ◀ أن يتضمن ممثلاً من المقاطعة التعليمية والذي له الحق في اتخاذ الإجراءات نيابة عنها؛ و
- ◀ ألا يتضمن محامياً نائباً عن المقاطعة التعليمية ما لم تقم أنت بإحضار محامي خاص بك في الاجتماع.

فالغرض من هذا الاجتماع هو مناقشة الشكوى التي تقدمت بها، ومناقشة الحقائق التي تقوم عليها الشكوى، من أجل إتاحة الفرصة للمقاطعة التعليمية لحل النزاع. وتصبح قرارات الاجتماع غير ضرورية:

- ◀ إذا تم الاتفاق من قبلك ومن قبل المقاطعة التعليمية على التنازل عن الاجتماع؛ أو
- ◀ إذا تم الاتفاق من قبلك ومن قبل المقاطعة التعليمية على استخدام الوساطة.

فترة حل الشكوى إذا لم تقم المقاطعة التعليمية بالبت في الشكوى بشكل مرضٍ لكم في خلال 30 يوماً من استلام الإجراءات القانونية الخاصة بجلسة الاستماع (خلال الفترة الزمنية من إصدار القرار)، يمكن هنا عقد جلسة الاستماع القانونية.

مع انتهاء فترة إيجاد الحل التي تبلغ مدتها 30 يوماً، تبدأ فترة اتخاذ القرار النهائي والتي تدوم 45 يوماً، باستثناء إذا تم إجراء تعديلات معينة لفترة 30 يوماً المحددة لإيجاد الحل كما هو مذكور أعلاه. إلا إذا تمت موافقتك وموافقة المقاطعة التعليمية على التنازل عن عملية اتخاذ القرار أو استخدام الوساطة. في حال تعذرت عن المشاركة في اجتماع إيجاد الحل سوف يؤدي ذلك إلى تأخير الفترة الزمنية المحددة لعملية إيجاد الحل وأيضاً تأخير انعقاد جلسة الاستماع حتى تتم موافقتك على المشاركة في الاجتماع.

فإذا كانت المقاطعة التعليمية ليست قادرة على الحصول على موافقتك للمشاركة في الاجتماع بالرغم من بذل الجهود المناسبة لذلك وتوثيق الجهود، فعلى المقاطعة التعليمية خلال 30 يوماً من فترة إيجاد الحل أن تطلب من الموظف الخاص بجلسة الاستماع رفض الشكوى المقدمة من قبلكم.

يجب أن تتضمن المستندات المتعلقة بتلك الجهود السجلات التي تحتوي على محاولات المقاطعة التعليمية في تنظيم وقت ومكان مناسب يتفق عليه الطرفين مثل:

- ◀ سجلات مفصلة للمكالمات الهاتفية ونتائجها؛
- ◀ نسخ من الرسائل المرسلة إليكم والردود المتلقاة؛ و
- ◀ سجلات مفصلة للزيارات التي تمت إلى منزلك أو مكان العمل ونتائج تلك الزيارات.

فإذا تعذر على المقاطعة التعليمية عقد الاجتماع في غضون 15 يوماً من استلام إشعار الشكوى أو تعذر عليها المشاركة في الاجتماع ففي ذلك الحين يمكنك أن تقدم طلباً إلى موظف الجلسة لعقد جلسة استماع في خلال 45 يوماً.

إدخال تعديلات على فترة إيجاد الحل التي تبلغ مدتها 30 يوماً إذا تمت الموافقة كتابياً بينك وبين المقاطعة التعليمية على التنازل عن عقد اجتماع لإيجاد الحل، فإن التقويم الزمني المحدد بـ 45 يوماً لعقد جلسة استماع قانونية يبدأ في اليوم التالي.

وبعد بدء عملية الوساطة أو اجتماع إيجاد الحل، وعند نهاية مهلة 30 يوماً الخاصة بفترة الحل، يمكن الاتفاق بينك وبين المقاطعة التعليمية كتابياً باستمرار عملية الوساطة حتى يتم التوصل إلى حل. أما إذا توصلتم لعدم إمكانية إجراء اتفاقية، فعندها يبدأ التقويم الزمني الخاص بعقد جلسة الاستماع والذي تبلغ مدته 45 يوماً بدءاً من اليوم التالي.

إذا تم الاتفاق بينك وبين المقاطعة التعليمية لإجراء عملية الوساطة، وعند نهاية مهلة 30 يوماً الخاصة بفترة الحل، يقوم الطرفان بالاتفاق كتابياً باستمرار الوساطة حتى يتم التوصل إلى اتفاق. بينما إذا انسحبت أنتم أو المقاطعة التعليمية من الوساطة، فعندها يبدأ التقويم الزمني الخاص بعقد جلسة الاستماع والذي تبلغ مدته 45 يوماً بدءاً من اليوم التالي.

اتفاقية التسوية المكتوبة: إذا تم التوصل إلى حل في النزاع القائم من خلال الاجتماع يجب عليك وعلى المقاطعة التعليمية الدخول في اتفاقية قانونية:

- ◀ يتم توقيعها من قبلك ومن قبل من يمثل المقاطعة التعليمية؛ و
- ◀ ويتم تطبيق الاتفاقية في أية محكمة بأية ولاية ذات سلطة قضائية لسماع تلك الحالات من القضايا أو في محكمة بالولايات المتحدة أو عن طريق الهيئة التعليمية بالولاية، وذلك إذا كان للولاية التي تعيش فيها أية إجراءات أخرى تسمح للأطراف بتطبيق اتفاقيات التسوية.

مرحلة مراجعة الاتفاقية: إذا قمت أنت والمنطقة التعليمية بإبرام الاتفاقية كنتيجة لعقد اجتماع لإيجاد الحل، فيمكن لأحد الطرفين (سواء أنتم أو المنطقة التعليمية) فسخ الاتفاقية في غضون 3 أيام من توقيعها.

حيادية جلسة الاستماع القانونية:

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ~ Ed 1123

وزارة الخارجية بولاية نيوهامبشاير هي المسؤولة عن عقد جلسات الاستماع القانونية والاستئناف الخاص بها وإرساله مباشرة إلى المحكمة.

وتقوم وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير بتحديد مواعيد كل من المؤتمر الذي يسبق الجلسة، أو الجلسة نفسها. وعلى مسؤول الجلسة أن يقوم بتوضيح المسائل أو القضايا التي ينبغي تناولها في جلسة الاستماع، كما يقوم بعقد المؤتمر الذي يسبقها. ويعتبر هذا المؤتمر فرصة لمناقشة العروض الممكنة للتسوية.

وتعقد جلسة الاستماع بعد مدة لا تتجاوز 14 يوماً اختتام جلسة الاستماع الأولية. لا يجوز أن تمتد جلسة الاستماع القانونية لأكثر من يومين إلا لأسباب قوية يكشف عنها.

حقوق جلسات الاستماع: أي طرف من أطراف جلسة الاستماع (بما في ذلك جلسات الإجراءات التأديبية) له الحق في:

- ◀ الاستعانة بمحام خاص أو أشخاص آخرين لهم معرفة خاصة أو متمرسين على حل مشاكل الأطفال المعاقين؛
- ◀ تقديم الأدلة اللازمة، استجواب الشهود، وطلب حضور الشهود؛
- ◀ يحظر إدخال أية أدلة في جلسة الاستماع لم يتم الإبلاغ بها في فترة لا تقل عن 5 أيام عمل قبل انعقاد الجلسة؛
- ◀ الحصول على سجل خطي، حسب رغبتكم، مدونا فيه جميع الكلمات المدلى بها في جلسة الاستماع؛ و
- ◀ الحصول على نتائج كتابية الخاصة للحقائق والقرارات المتخذة بالجلسة.

حقوق إضافية للوالدين خلال انعقاد جلسة الاستماع: يحق للأباء الآتي:

- ◀ حضور الطفل؛
- ◀ جعل الجلسة علنية؛ و
- ◀ الحصول على سجل بتفاصيل الجلسة، والحقائق المكتشفة، والقرارات المتخذة بها وذلك بدون أية مصاريف.

الكشف عن معلومات إضافية: يجب أن تكشف أنت والمقاطعة التعليمية عن جميع الأدلة والوثائق المتاحة، وقائمة الشهود، والتقييمات، بما في ذلك التقييمات المستقلة، المستكملة حتى وقتها، والتوصيات القائمة على هذه التقييمات، والتي ينوي أي طرف استخدامها في الجلسة، وذلك قبل انعقاد الجلسة بخمسة أيام على الأقل.

ويحق لمسؤول الجلسة أن يمنع أي طرف يخل بالمتطلبات السابقة من تقديم أية أدلة لم يعرف بها الطرف الآخر.

الموضوع الرئيسي لجلسة الاستماع: لا يمكن إثارة أية مواضيع أخرى خلال الجلسة المنعقدة ما لم يتم إدراجها في الشكوى المقدمة من قبلك أو من قبل المنطقة التعليمية.

حيادية مسؤول الجلسة: يجب على مسؤول الجلسة الآتي:

- ◀ ألا يكون موظفاً في الوكالة التعليمية أو المقاطعة التعليمية الخاصة بالعناية بالطفل، وذلك لأنه سوف يتقاضى راتباً من هذه الوكالة للعمل كموظف لجلسة الاستماع.
- ◀ ألا يكون له أية مصالح شخصية بخصوص النزاع القائم.
- ◀ أن يكون على دراية بقانون التعليم الخاص للأفراد ذوي الإعاقة (IDEA2004) والقرارات الفيدرالية التابعة لذلك القانون؛ و
- ◀ أن يكون لديه المعرفة الكافية والقدرة على عقد جلسات الاستماع وكتابة القرارات وجعلها ملائمة للمعايير القانونية.

قرارات جلسة الاستماع: يجب أن يستند قرار مسؤول الجلسة عما إذا كان طفلك سوف يتلقى التعليم الخاص على النفقة العامة (تكلفة الدولة) على أسس موضوعية. إذا وجد أي انتهاك في الإجراءات، فيمكن لمسؤول الجلسة أن يقر أن طفلك لم يتلق التعليم على نفقة الدولة فقط عندما يكون هذا الانتهاك الإجرائي كالاتي:

- ◀ تعارض مع حق الطفل في التعليم العام "على نفقة الدولة"؛
- ◀ تعارض مع فرصتك في المشاركة في عملية صنع القرار فيما يتعلق بتلقي التعليم المجاني لطفلك؛ أو
- ◀ تسبب في حرمان الطفل من الفائدة التعليمية.

فإذا لم يتم قبول قرار مسؤول الجلسة منكم أو من المنطقة التعليمية، فيمكن للأطراف تقديم طلب للاستئناف في المحكمة العليا خلال 120 يوماً من وقت استلام القرار.

المواد الأساسية: لا يعني أي من الأحكام المذكورة أعلاه منع موظف الجلسة من إصدار أمر للمقاطعة التعليمية بالامتثال للشروط الخاصة بالضمانات الإجرائية من اللوائح الفيدرالية تحت قانون التعليم للأفراد ذوي الإعاقة (34CFR 300.500 حتى 300.536)

قرارات الهيئة الاستشارية والعمومية يجب على وزارة التعليم الخاصة بولاية نيوهامبشاير بعد حذف أية معلومات تعريف شخصية القيام بالآتي:

- ◀ تقديم النتائج والقرارات المتخذة في جلسة الاستماع أو الاستئناف إلى لجنة التعليم الاستشاري الخاص؛ و
- ◀ جعل تلك القرارات والنتائج متاحة للجميع.

جلسات الاستماع المعجلة: جلسات الاستماع القانونية خلال 45 يوم مع عدم التمديد.

سوف تقوم وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير بتحديد جلسة استماع عاجلة خلال 20 يوماً دراسياً من الحصول على طلب لعقد جلسة الاستماع. يتم عقد جلسة الحل خلال 7 أيام ويجب تقديم القرار في غضون 10 أيام دراسية. وتعد جلسة الاستماع العاجلة في الأحوال الآتية:

- 1-إن كانت المقاطعة التعليمية تعتقد أن إبقاء الطفل في برنامج المدرسة الحالي سوف يسفر عن ضرر للطفل أو غيره، ولذلك تريد المقاطعة التعليمية أن تضع الطفل في بيئة تعليمية بديلة وموقفة لمدة 45 أو أقل، ولكن لم يتم الموافقة من قبل ولي أمر الطفل؛
 - 2-إذا اعتقد ولي الأمر أنه تم إبقاء الطفل خارج المدرسة لأكثر من 10 أيام متتالية أو عشرة أيام في السنة الدراسية بدون اتخاذ المدرسة للإجراءات المناسبة؛
- أ-لم تتم موافقة ولي الأمر على إيداع الطفل في بيئة تعليمية بديلة وموقفة؛
ب-لم تتم موافقة ولي الأمر على قرار تحديد المظهر.

يبقى الطفل في بيئة تعليمية بديلة وموقفة لمدة 45 يوماً حتى:

- (1) يقرر مسؤول الجلسة خلاف ذلك؛
- (2) تنتهي مدة الـ 45 يوماً؛
- (3) يتفق الأطراف على وضع الطفل في مكان مختلف. وفي حالة النزاع تصبح البيئة التعليمية بديلة وموقفة حتى انتهاء الـ 45 يوماً ثم

يتم إعادة الطفل إلى البرنامج المدرسي الذي قد تم إيداع الطفل به قبل 45 يوماً؛ ما لم يأمر مسؤول الجلسة بـ 45 يوماً أخرى في البيئة التعليمية البديلة والموقفة.

القرار النهائي والاستئناف والمراجعة الحيادية: إذا لم يتم قبول قرار مسؤول الجلسة من ولي الأمر أو المقاطعة التعليمية؛ فيمكن تقديم طلب استئناف في المحكمة العليا أو المحكمة الفيدرالية في خلال 120 يوماً من صدور القرار النهائي.

سوف تقوم المحكمة/المختصة بالاستئناف بتلقي السجلات من لجنة جلسة الاستماع ويمكن لها أن تطلب أدلة إضافية إذا طلب ولي الأمر أو المقاطعة التعليمية ذلك. سوف يتم إصدار القرار بشأن الاستئناف إذا قررت المحكمة أنه مناسب، معتمدة على (51% أو أكثر) من الدلائل المقدمة.

لا يوجد في هذا الجزء أي حصر أو قيد بالحقوق أو الإجراءات أو استرداد الحقوق المتاحة طبقاً للدستور، أو قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام 1990، أو الفصل الخامس من قانون إعادة التأهيل للعام، 1973 أو أية قوانين فيدرالية أخرى تحمي حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، إلا أنه قبل رفع دعوى مدنية طبقاً لهذه القوانين سعيًا إلى الإنصاف والمناح أيضاً تحت القسم 615، فالإجراءات الخاصة بقسم 300.507 و(300.510/99) يجب أن تستنفذ في نفس النطاق المطلوب في حالة ورود الدعوى تحت القسم 615 في القانون.

الجدول الزمني الخاصة بجلسات الاستماع والمراجعات: يجب على إدارة التعليم الخاصة بولاية نيوهامبشاير التأكد أنه خلال 45 يوماً على الأكثر من انقضاء فترة 30 يوماً المخصصة لاجتماع إيجاد الحل، أو خلال 45 يوماً على الأكثر من انقضاء الفترة الزمنية المعدلة، حيث:

- ◀ يجب التوصل إلى قرار أخير في الجلسة المنعقدة؛ و
- ◀ يجب إرسال نسخة من القرار إلى كل الأطراف.

ويحق لمسؤول الجلسة أن يمد الفترة الزمنية أكثر من الـ 45 يوماً المذكورة أعلاه بناء على طلب أي من الطرفين.

الدعوى المدنية بما في ذلك الفترة المقررة لرفع الدعوى يحق لأي طرف من الأطراف (سواء كان أنتم أو المقاطعة التعليمية) لا يوافق على أية قرارات أو نتائج من جلسة الاستماع (بما في ذلك جلسة الإجراءات التأديبية) أن يرفع دعوة مدنية فيما يتعلق بالمسألة موضع الجلسة. يجب أن يقدم طلب الاستئناف الخاص بالقرار النهائي لمسؤول الجلسة بالمحكمة العليا أو المحكمة الفيدرالية في خلال 90 يوماً من استلام القرار النهائي. يجب إرسال هذه القرارات بواسطة وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير لكل من الطرفين عن طريق البريد المسجل بعلم الوصول.

تسديد رسوم المحامين والشهود الخبراء بداية من 1 يناير 2009 وطبقاً للقانون (V) 16(b) NH RSA 186-C فإن أي دعوى تابعة لـ U.S.C. 20 القسم 1415 (3) (I) سعيًا إلى استرداد رسوم المحامين أو الشهود الخبراء يتم تقديم طلب خاص بصرف أجور المحامي والشهود الخبراء في خلال 120 يوماً من استلام القرار النهائي طبقاً لـ RSA 186-C: 16-b, IV. ويتم إرسال القرارات عن طريق البريد المسجل بعلم الوصول.

1. قد تمنح المحكمة تعويضاً لولي أمر الطفل ذي الإعاقة عن نفقات الشهود الخبراء كجزء من الشكوى المقدمة التي يكون ولي الأمر طرفاً فيها، وعندما تقرر المحكمة أن المنطقة التعليمية لم تقم بواجباتها كاملة تجاه تطوير أو تنفيذ برنامج التعليم الفردي، بما في ذلك وضع الطفل في مكانه التعليمي المناسب.
2. قد ترفض المحكمة أو تقلل التعويض الخاص بالشهود الخبراء إذا قرر مسؤول الجلسة ما يلي:
أ - إذا لم يكن الشهود الخبراء عنصراً ضرورياً في الشكوى المقدمة من قبل ولي الأمر؛
ب - إذا كانت المصاريف أو الرسوم قد تجاوزت مبلغاً معقولاً، مع مراعاة نوع الخدمة المقدمة، ومهارة، وخبرة، وسمعة الشاهد؛
ج - إذا لم يقدم ولي الأمر أو محاميه، إشعاراً إلى المنطقة التعليمية يطلب فيه حضور الشهود الخبراء لجلسة الاستماع

أتعاب المحامي

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة ~ Ed1123.01

إذا كان أحد الوالدين هو الطرف السائد (حاصل على أحكام مواتية) سواء في جلسة استماع في محاكمة عادلة أو في محكمة الاستئناف لقرار مسؤول جلسة الاستماع، فيحق له استرداد أتعاب المحاماة. ووفقاً للقانون (IV) 16(b) RSA 186 – C فإن أحد الوالدين يجب أن يقدم طلباً لاسترداد أتعاب المحاماة في محكمة الولاية أو محكمة فيدرالية خلال 120 يوماً من تاريخ استلام قرار مسؤول الاستماع. وتستند مبالغ أتعاب المحاماة المعقولة التي يمكن استردادها على أساس أسعار الصرف السائدة في المجتمع الذي تمت فيه الجلسة لهذا النوع من الخدمات المقدمة. لا يجوز إعطاء أية مكافأة أو مضاعفة المبالغ عند استردادها. ولا يمكن رد أتعاب المحاماة عن حضور اجتماع فريق التعليم الفردي إلا إذا كان الاجتماع ناتجاً عن قرار أصدره مسؤول جلسة الاستماع

- أو أمر محكمة. ولا ترد أتعاب المحاماة في حالة حضور اجتماع إيجاد الحل أو الوساطة.
- ولا ترد أتعاب المحاماة أو أية مصروفات أخرى سددتها الوالد بعد إصدار المنطقة التعليمية عرضاً كتابياً لتسوية المسألة. ويمكن الأخذ في الاعتبار رد أتعاب المحاماة في الحالات الآتية:
- ◀ تم إصدار العرض الكتابي من المقاطعة التعليمية قبل بدء جلسة الاستماع بعشرة أيام؛
 - ◀ عدم موافقة الوالد على العرض الكتابي خلال عشرة أيام؛
 - ◀ الإعانة التي تُعطى إلى الأهل أخيراً لا تتجاوز العرض الأخير لتسوية المسألة.

ويمكن أن تقرر المحكمة رد الأتعاب أيضاً في حالة نجاح الوالد في جلسة الاستماع أو محكمة الاستئناف، وكان لديه سبباً وجيهاً لعدم قبول عرض المنطقة التعليمية بتسوية المسألة.

- ◀ ويجوز للمحكمة تخفيض مبلغ أتعاب المحاماة التي يسترجعها الوالد إذا استوفى الآتي:
- ◀ قيامكم أو قيام المحامي الخاص بكم بتأجيل الحل النهائي للخلاف في جلسة الاستماع أو محكمة الاستئناف، بدون سبب وجيه؛
- ◀ ارتفاع مبلغ أتعاب المحاماة عن المتعارف عليه في المجتمع لدى الذين يقدمون نفس النوع من الخدمات، والذين لديهم مهارات وسمعة وخبرة مماثلة.
- ◀ أن يكون الوقت المستغرق والخدمات القانونية قد تجاوزت الحد بالنسبة إلى نوع جلسة الاستماع أو محكمة الاستئناف؛
- ◀ لم يزود محامي الوالدين الوكالة التعليمية المحلية بالبيانات المناسبة خلال الفترة المحددة لاتخاذ الإجراءات القانونية.

ومع ذلك، لا يجوز للمحكمة تخفيض الأتعاب إذا تبين للمحكمة أن الولاية أو المقاطعة التعليمية تسببت في تأخير صدور القرار النهائي للنزاع أو الإجراءات أو كان هناك انتهاك وفقاً لأحكام الضمانات الإجرائية لقانون الحقوق التعليمية لذوي الإعاقة IDEA 2004

- ◀ يجوز الحكم بمنح أتعاب المحامي المناسبة للوكالة التعليمية أو المقاطعة التعليمية:
- ◀ ضد محامي الوالد إذا كانت الشكوى المقدمة تافهة وغير معقولة، أو بدون أساس؛
- ◀ ضد محامي الوالد إذا استمر في رفع الدعوى بعد أن اتضح أنها تافهة وغير معقولة، أو بدون أساس؛
- ◀ ضد محامي الوالد أو الوالد نفسه، إذا كانت الإجراءات القانونية للشكوى أو نتائج الدعوى قد قدمت لأغراض غير مناسبة، مثل التحرش، أو للتسبب في تأخير غير مبرر، أو رفع تكلفة التقاضي بدون داعي.

الإجراءات التي يجب اتخاذها عند تأديب الأطفال ذوي الإعاقة

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة ~ Ed 1124

الاستبعاد الذي يتطلب تغيير في الموضوع التعليمي يتطلب الاستبعاد المبني على مسائل تأديبية، *إذا* دام أكثر من عشرة أيام دراسية متتالية أو تضمن عدة استبعادات قصيرة الأمد، "تغييراً في الموضوع التعليمي". وفي هذه الحالة سوف نرسل لكم نسخة من إشعار الإجراءات الوقائية. ويجب عند ذلك انعقاد اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي، خلال عشرة أيام من صدور القرار باستبعاد الطفل لفترات تستلزم تغيير موضعه التعليمي، ويجب أن يحدد فريق التعليم الفردي ما إذا كان هذا السلوك "مظهراً من مظاهر" إعاقة طفلك. ويقرر فريق برنامج التعليم الفردي ما إذا كان سلوك طفلك متعلقاً بإعاقته أم لا. ولهذا الغرض يجب أن ينظر فريق برنامج التعليم الفردي في الاحتمالين الآتيين:

- 1- إذا كان (التصرف) "سببه إعاقة طفلك أو ذو علاقة مباشرة بها" أو
- 2- إذا كان (التصرف) "نتيجة مباشرة لفشل المقاطعة التعليمية في تنفيذ برنامج التعليم الفردي".

إذا حدد فريق برنامج التعليم الفردي ما إذا كان التصرف مظهراً من مظاهر إعاقة طفلك، **عندها** يجب أن يعتمد إحدى الإجراءات التالية:

- ◀ إما إجراء التقييم السلوكي الفعال (FBA) ما لم تكن المقاطعة التعليمية قد قامت به بالفعل، ووضعت خطة التدخل السلوكي،
- ◀ أو مراجعة خطة التدخل السلوكي وتعديلها طبقاً لما يلزم.

تحديد مظاهر الإعاقة عندما يتم إيقاف طفلك وتغيير موضعه التعليمي، سيتم إبلاغك وتسليمك إشعار الإجراءات الوقائية فور صدور القرار بذلك. ويجب أن يجتمع فريق برنامج التعليم الفردي مع مختصين مؤهلين آخرين، مثل الطبيب النفسي بالمدرسة، خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام من اتخاذ القرار، لتحديد مظاهر الإعاقة. إذا لم تكن قد تم إعدادها بالفعل، فيجب إجراء التقييم السلوكي الفعال، ووضع خطة التدخل السلوكي. ويمكن أن يتم ذلك في نفس الاجتماع الخاص في تحديد مظاهر الإعاقة.

ويتم انعقاد اجتماع تحديد مظاهر الإعاقة إلا في حالة انطواء السلوك على أحد "الظروف الخاصة" الآتية:

- ◀ كان الطفل يحمل سلاحاً، أو يمتلك سلاحاً في المدرسة؛
- ◀ يمتلك أو يستخدم المخدرات غير المشروعة، أو يبيع أو يروج لبيع مواد خاضعة للرقابة في المدرسة؛ أو
- ◀ أو تسبب في إصابات بدنية خطيرة لشخص آخر في المدرسة.

الاستبعاد إلى بيئة تعليمية بديلة مؤقتة (IAES) تحت "ظروف خاصة"؛ (تذكر أن قانون الحقوق التعليمية لذوي الإعاقة IDEA 2004 يسمح بدراسة "كل حالة بشكل محايد" فيما يخص مسائل التأديب)، قد يعزل طاقم العاملين في المدرسة الطالب إلى بيئة تعليمية بديلة ومؤقتة لمدة لا تزيد عن 45 يوماً دراسي، بغض النظر عما إذا كان السلوك هو مظهر من مظاهر إعاقة الطفل، إذا كان الطفل:

- ◀ يحمل سلاحاً، أو يمتلك سلاحاً، في المدرسة؛
- ◀ يمتلك عن قصد أو يستخدم المخدرات غير المشروعة، أو يبيع أو يروج لبيع مواد خاضعة للرقابة في المدرسة؛ أو
- ◀ "تسبب في إصابات بدنية خطيرة لشخص آخر في المدرسة".

بالإضافة إلى ذلك، يجوز لمسؤول لجنة الاستماع أن يقوم بعقد جلسة استماع عاجلة لتغيير الموضع التعليمي للطفل إلى بيئة تعليمية بديلة ومؤقتة، إذا تبين أن الطفل يشكل خطراً واضحاً على نفسه أو على الآخرين في موضعه الحالي، وذلك لمدة تصل إلى 45 يوم دراسي.

ويحدد فريق برنامج التعليم الفردي البيئة التعليمية البديلة والمؤقتة، بغض النظر عن يقرر استبعاد الطفل. ويجب أن تساعد البيئة التعليمية البديلة الطفل على مواصلة التقدم في المناهج العامة، وعلى تحقيق أهداف برنامج التعليم الفردي للطفل، على الرغم من وجوده في بيئة أخرى. ويجب أيضاً توفير الخدمات التي تمنع حدوث هذا السلوك مرة أخرى.

وخلال وجود الطفل في البيئة التعليمية البديلة، يجب أن يقوم فريق برنامج التعليم الفردي بإجراء التقييم السلوكي الفعال (وذلك إذا لم يكن قد تم تنفيذه بالفعل) وأن يقوم بوضع خطة تدخل سلوكي إيجابية. ويستلزم أيضاً عقد اجتماع تحديد مظاهر الإعاقة.

- ◀ ويتيح الوقت الذي يتواجد فيه الطفل في البيئة التعليمية البديلة لفريق برنامج التعليم البديل القيام بالآتي:
- ◀ استبعاد الطفل من موضعه التعليمي الحالي؛
- ◀ اعتبار مدى ملاءمة برنامج التعليم الفردي الحالي ويقترح التغييرات إذا كان ذلك مناسباً؛
- ◀ اعتبار مدى ملاءمة الموضع التعليمي الذي تم فيه الحدث، واقتراح التغييرات إذا كان ذلك مناسباً.

التعريفات: المواد الخاضعة للرقابة تعني المخدرات أو المواد الأخرى التي تم تحديدها بموجب الجداول الأول والثاني والثالث والرابع أو الخامس في الجزء 202 (c) من قانون المواد الخاضعة للرقابة (c) 812 USC 21).

المخدرات غير المشروعة تعني مواد خاضعة للرقابة، ولكنها لا تتضمن تلك المادة المنصوص عليها قانوناً أو تستخدم بموجب أية سلطة أخرى أو بموجب القانون المذكور أو في ظل أي حكم آخر من أحكام القانون الفيديالي.

سلاح معنى المصطلح "سلاح خطير" وفقاً للفقرة (2) من الباب الجزئي الأول (g) من المادة 18 USC، 94/30.

إصابات بدنية خطيرة معنى المصطلح وفقاً للفقرة (3) من البند (h) من المادة 1365 من الباب 18 USC.

الحق في الاستئناف يحق لكم أو للمقاطعة التعليمية الاستئناف بشأن أي قرار خاص بتحديد مظاهر الإعاقة أو الموضع التعليمي في بيئة تعليمية بديلة ومؤقتة وذلك بطلب عقد جلسة استماع. ويمكن لكم أو للمقاطعة التعليمية طلب جلسة "استماع عاجلة" لحل هذه المسائل في أسرع وقت ممكن.

جلسات الاستماع العاجلة المتعلقة بالمسائل التأديبية أما بالنسبة للمسائل المتعلقة بالإجراءات التأديبية، فإن جلسات الاستماع القانونية تكون كالتالي:

- ◀ يجب أن يعقدها مسؤول جلسات الاستماع القانونية والذي تتوافر لديه المعايير المحددة لجلسة الاستماع، طبقاً لوزارة التعليم بالولاية؛
- ◀ يجب أن تعقد خلال 20 يوماً، وتتوصل إلى قرار خلال 10 أيام،
- ◀ ويمكن الطعن في قرارها برفع دعوى استئناف، شأنها شأن أي قرار لأية جلسة استماع أخرى طبقاً لقواعد نيوهامبشاير للتعليم. وأثناء عملية الاستئناف، يبقى الطفل في البيئة التعليمية البديلة والمؤقتة، لحين صدور قرار مسؤول جلسة الاستماع أو حتى نهاية فترة 45 يوم دراسي. وهذا الموضع يعتبر "بقاء مؤقت" خلال هذه الفترة.

وإذا تبين للمقاطعة التعليمية أن الطفل يشكل خطراً على الآخرين، يمكنها أن تطلب بقاء الطفل في البيئة "المؤقتة"، أو وضعه في بيئة تعليمية أخرى طبقاً لاقتراح فريق برنامج التعليم الفردي. ويعود الطفل إلى موضعه الأصلي خلال جلسة الاستماع إلا إذا رأت المقاطعة التعليمية أن عودة الطفل سوف تهدد سلامته أو سلامة الآخرين.

وفي هذه الحالة يمكن للمدرسة طلب عقد جلسة استماع عاجلة. ويمكن تكرار هذه العملية عند الضرورة. عند حدوث خلافات بشأن نقل طفل من ذوي الإعاقة إلى بيئة تعليمية بديلة ومؤقتة أو موضع تعليمي آخر اختاره مسؤول جلسة الاستماع، يقتضي ذلك على هذا الأخير إتباع المتطلبات نفسها المستخدمة في حالة وضع الطفل في بيئة تعليمية بديلة ومؤقتة.

إذا أدبت المقاطعة التعليمية طفلاً من ذوي الإعاقة بإحدى الإجراءات المطبقة على الأطفال كافة، يجب على المقاطعة التعليمية إرسال سجلات التعليم الخاص والإجراءات التأديبية إلى الشخص أو الأشخاص الذين سوف يتخذون القرار النهائي في تحديد الإجراء التأديبي المناسب.

الطلاب الذين لم يتم تحديد أهليتهم للتعليم الخاص بالنسبة إلى الطلاب الذين لم يتم بعد تحديد أهليتهم، ولكنهم متعرضون لإجراءات تأديبية، يتم تطبيق إجراءات الحماية المذكورة في هذا القسم فقط في حالة معرفة المقاطعة التعليمية بأن هذا الطفل ذو إعاقة، وذلك للأسباب الآتية:

- ◀ إعراب الوالد عن ارتياحه، كتابياً، للعاملين بالمدرسة أن طفله يحتاج للتعليم الخاص والخدمات المتعلقة به؛
- ◀ طلب الوالد إجراء تقييم لحالة الطفل؛
- ◀ إعراب المعلم (أو أي فرد من العاملين بالمقاطعة التعليمية) عن قلقه تجاه وجود نمط في سلوك أو أداء الطفل وذلك لمدير التعليم الخاص أو لأي فرد آخر من أفراد الجهات المشرفة، طبقاً لاكتشاف وتحديد الطفل أو إحالته التي حددتها المقاطعة التعليمية.

التقييم أثناء الإجراءات التأديبية إذا طلبت عمل تقييم للطفل أثناء الإجراءات التأديبية، فلا بد من إجراء التقييم في أسرع وقت (بصورة عاجلة)، وسيبقى طفلك في موضعه التعليمي المحدد من قبل السلطات التعليمية وذلك خلال الفترة الأصلية للإيقاف، والتي يمكن أن تتضمن الإيقاف أو الاستبعاد بدون خدمات تعليمية. إذا وُجد أن طفلك ذو إعاقة، فعلى المقاطعة التعليمية أن توفر له التعليم الخاص والخدمات المتعلقة به، يتضمن ذلك فترة الاستئناف و/أو الوضع التعليمي في بيئة تعليمية بديلة و مؤقتة (IAES).

الإحالة والتنفيذ عن طريق تنفيذ القوانين والسلطات القضائية لا يمنع قانون التعليم الخاص لذوي الاحتياجات الخاصة 2004 أية وكالة من الإبلاغ عن جريمة ارتكباها طفل معاق إلى السلطات المختصة ولا يمنع تطبيق قانون الولاية ولا السلطات القضائية من ممارسة مسؤولياتها في تطبيق القانون الفدرالي.

قانون التقادم

يفرض قانون الولاية حدوداً زمنية معينة، يُطلق عليها "قوانين التقادم"، بشأن الإجراءات التي تنطوي على جلسات الاستماع، والاستئناف أمام محاكم الولاية أو المحاكم الفدرالية للدولة واسترداد أتعاب المحامين واسترداد الرسوم الدراسية التي ترتبت عليكم في الموضوع التعليمي الأحادي.

إذا تعذر على أحد الوالدين أو المقاطعة التعليمية الالتزام بالحدود الزمنية، فقد يفقدون حقهم في جلسة الاستماع القانونية أو الاستئناف أو لقرار مسؤول جلسة الاستماع أمام المحكمة.

توضح القائمة الموزجة أدناه أهمية الحدود الزمنية:

- ◀ يجب أن يطلب أحد الوالدين انعقاد جلسة استماع قانونية في غضون عامين من تاريخ اكتشاف الانتهاك المزعم؛
- ◀ يجب أن يطلب أحد الوالدين انعقاد جلسة استماع قانونية في غضون 90 يوماً من صدور القرار الموحد للموضوع التعليمي حتى يمكن استرداد تكلفة هذا الموضوع؛
- ◀ يجب أن يقدم أحد الوالدين طلباً لاسترداد أتعاب المحاماة والمال الذي ترتب عليه للمحكمة العليا بالولاية أو المحكمة الفدرالية في غضون 120 يوماً من تاريخ استلام قرار مسؤول جلسة الاستماع النهائي. ويتم إرسال كل هذه القرارات عن طريق وزارة التعليم لكل من الطرفين بواسطة البريد المسجل بعلم الوصول.

متطلبات القرار الموحد لوضع الطفل في المدارس الخاصة على النفقة العامة

قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة ~ Ed 1112

إذا قدمت المقاطعة التعليمية تعليمًا مجانيًا مناسباً لطفلك (FAPE)، واخترت أنت أن تضع طفلك في مدرسة خاصة، فإن المقاطعة التعليمية لا تكون مسؤولة عن سداد تكلفة التعليم، بما في ذلك التعليم الخاص والخدمات المتعلقة به. وعموماً فالمقاطعة التعليمية التي تقع فيها المدرسة الخاصة يجب أن تدرج طفلك ضمن الطلاب الذين يخضعون لشروط قانون التعليم الخاص للأفراد ذوي الإعاقة فيما يخص الأطفال الذين وضعهم أبواؤهم في مدرسة خاصة. لا يكون هؤلاء الأطفال مخولين للتعليم الخاص على نفقة الدولة. وطبقاً لقانون التعليم الخاص للأفراد ذوي الإعاقة، فإن مسؤولية تحديد الخدمات الآن تقع على عاتق المقاطعة التعليمية التي تقع فيها المدرسة الخاصة، وليست المقاطعة التعليمية التي تقيم فيها أنت وطفلك.

وهناك عدة متطلبات تخضع لها المقاطعة التعليمية العامة ويحددها القانون الفدرالي. ويتطلب قانون التعليم الخاص لذوي الإعاقة من المقاطعة التعليمية، التي تحتوي على مدارس خاصة في حدودها الجغرافية، أن تقوم بالتشاور مع موظفي تلك المدارس والآباء الذين

يمثلون الأطفال ذوي الإعاقة الذين يرتادون تلك المدارس الخاصة. ويجب أن تضع المقاطعة التعليمية التي تقع فيها المدارس الخاصة خطة لكيفية إنفاق الاعتماد المالي التابع لقانون التعليم الخاص لذوي الإعاقة والمخصص لهذه المجموعة من الأطفال، مما يعني أن واحداً، أو بعض، أو كل هؤلاء الأطفال الذين تم وضعهم عن طريق آبائهم، من المحتمل أن يتلقوا بعض خدمات التعليم الخاص أثناء تواجدهم في هذه المدارس الخاصة. والخدمات المقدمة لأطفال ذوي إعاقة وضعهم آباؤهم في مدارس خاصة، يجب تصنيفها على أنها خطة خدمات فردية (ISP). ويظل الطفل محتفظاً بحقه في التأهيل للتعليم المجاني المناسب (FAPE) في البيئة الأقل تشدداً LRE المتوافقة مع متطلبات قانون التعليم الخاص لذوي الإعاقة 2004، ويمكنه في أي وقت أن يدخل ضمن النظام العام في المقاطعة التعليمية التابعة لسكنه وسيصبح حينئذٍ مخولاً للتمتع بالخدمات الكاملة لبرنامج التعليم الفردي من خلال المقاطعة التعليمية التابعة لسكنه.

الموضع التعليمي حين يكون التعليم المجاني المناسب يشكل مشكلة إذا لم تكن تعتقد أن المقاطعة التعليمية التي تعيش فيها أنت وطفلك قد وفرت التعليم المجاني المناسب لطفلك، فيمكنك تقديم طلب لانعقاد جلسة استماع قانونية حيادية لمحاولة جعل (المقاطعة التعليمية التابعة لسكنك) تتحمل نفقات البرنامج. وهذا الاختيار متوفر فقط لأهل الطفل الذي سبق وتلقى التعليم الخاص والخدمات المتعلقة به من خلال المدرسة العامة في المنطقة التي يعيش فيها (حتى ولو كان الوضع التعليمي عبارة عن برنامج خاص تم اختياره من قبل فريق برنامج التعليم الفردي). لو رأى مسؤول جلسة الاستماع أو المحكمة أن المقاطعة التعليمية لم تقم بتوفير التعليم المجاني المناسب للطفل في الوقت المناسب وقبل التحاق الطفل بالبرنامج الخاص، فيمكن لمسؤول جلسة الاستماع أو للمحكمة أن تطلب من المقاطعة التعليمية التابعة للسكن أن ترد لكم كل أو بعض النفقات المدفوعة لإلحاق الطفل بهذا البرنامج.

ويمكن أن يرى مسؤول جلسة الاستماع أو المحكمة أن الوضع التعليمي الذي اختاره الآباء مناسباً حتى لو لم يكن متوافقاً مع معايير الولاية التي تنطبق على التعليم الذي توفره الولاية أو وكالة التعليم المحلية.

المهلة القانونية لاسترداد التكلفة يمكن رفض أو تقليل التكلفة التي يتم استردادها والخاصة بهذا "القرار الأحادي" للوضع التعليمي المحدد عن طريق الآباء في الأحوال الآتية:

◀ إذا لم تبلغ في آخر اجتماع لفريق برنامج التعليم الفردي حضرته قبل نقل طفلك من وضعه التعليمي في المدرسة العامة، بأنك ترفض الوضع التعليمي المقترح من الوكالة العامة لمنح طفلك التعليم العام المجاني المناسب، بما في ذلك اهتمامك وبنيتك بالحق طفلك بمدرسة خاصة على نفقة الدولة؛ أو أنك لم تبلغ كتابياً ببنيتك في نقل طفلك وذلك قبل نقل الطفل من المدرسة العامة بعشرة أيام عمل على الأقل (متضمنة أية عطلات في خلال أيام العمل)؛

◀ إذا أرسلت إليكم المدرسة إشعاراً مكتوباً قبل نقل الطفل، يفيد باعتزامها لإجراء تقييم للطفل، ولم يتم تواجدهم لإجراء التقييم؛
◀ طبقاً لحكم محكمة يفيد أن تصرفكم غير معقول.

ومع ذلك، قد لا يتم تخفيض أورد التكلفة لعدم تقديم إشعار في الحالات الآتية:

- ◀ المدرسة منعتك من تقديم الإشعار؛
- ◀ لم تقم باستلام إشعار يفيد بمتطلبات هذا الإشعار؛ أو
- ◀ إذا كان استيفاء متطلبات الإشعار سوف يسبب ضرراً جسدياً للطفل؛ ويمكن، طبقاً لرؤية المحكمة أو مسؤول جلسة الاستماع ألا يتم رفض أو تقليل طلب الاسترداد حتى مع عدم تقديمك للإشعار؛
- ◀ إذا كنت أمياً أو لا تكتب الإنجليزية؛ و/أو
- ◀ إذا كان استيفاء متطلبات الإشعار سوف يسبب ضرراً عاطفياً خطيراً للطفل.

وفي حالة اتخاذ قرار أحادي في وضع الطفل في مدرسة خاصة، ومع عدم إعطاء المقاطعة التعليمية الفرصة المناسبة لإجراء تقييم للطفل ووضع برنامج التعليم الفردي، لا يمكنكم أن تطلبوا استرداد ما دفعتم حتى يتم إعطاء المقاطعة الفرصة لإجراء التقييم ووضع برنامج التعليم الفردي.

ملحق (أ) الخدمات / الموارد المجانية أو ذات التكلفة المنخفضة

يوجد في القائمة أسماء بعض الوكالات التي يمكن أن تقدم خدمات مجانية أو ذات تكلفة منخفضة وذلك لمساعدتكم في فهم حقوقهم والحصول عليها فيما يخص عملية التعليم الخاص.

مدير التعليم الخاص بالمقاطعة التعليمية:

(يجب أن تشمل المنطقة التعليمية على قائمة بالموارد القانونية المجانية أو المخفضة والتي يمكن أن تضم الموارد المحلية)

مكتب التعليم الخاص
وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير
101 شارع بليزنت،
الهاتف: نيوهامبشاير 03301-3860
الهاتف: (603) 271-3741
فاكس: (603) 271-1099
البريد الإلكتروني: Barbara.Raymond@doe.nh.gov

مركز حقوق الإعاقة
صندوق بريد 3660
كونكورد، نيوهامبشاير 03301
الهاتف: 603 228-0432 أو 1-800-834-1721
الفاكس: (603) 225-2077
البريد الإلكتروني: advocacy@drcnh.org

نقابة المحامين في نيوهامبشاير / للمصلحة العامة
112 شارع بليزنت،
كونكورد، نيوهامبشاير 03301
الهاتف: (603) 224-6942 أو (603) 862-3799
(من خلال مركز حقوق الإعاقة)

مركز الأهل للحصول على المعلومات
54 Old Suncook Road
نيوهامبشاير 03301
1-800-947-7005 أو (603) 224-7005
الفاكس: (603) 224-4365
الموقع (للاتصال بالبريد الإلكتروني لفريق العمل): www.parentinformationcenter.org
يقدم مركز الأهل للحصول على المعلومات كتيباً مجانياً بعنوان "خطوات في عملية التعليم الخاص" الذي يوفر تفاصيل حول عملية التعليم الخاص والقوانين الخاصة بها.

ملاحظة: يمكن الحصول على معلومات إضافية عن طريق الاتصال بالمقاطعة التعليمية لمدرستك، وزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير على رقم (603) 271-3741 أو على الموقع الخاص بوزارة التعليم بولاية نيوهامبشاير: http://www.education.nh.gov/instruction/special_ed/index.htm

الملحق (ب): التعريف بالأيام وأنواع "الأيام"

أنواع الأيام المستخدمة في قواعد نيوهامبشاير لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة

- قد تم تعريف "اليوم" في الجزء 300.9 من قانون التعليم الفردي لذوي الإعاقة كالآتي: -
- 1- يقصد باليوم، التقويم اليومي ما لم يذكر خلاف ذلك كيوم عمل أو يوم دراسي.
 - 2- ويوم العمل يقصد به من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة، ماعدا العطلات الرسمية (ما لم تكن العطلة مدرجة ضمن يوم العمل) كما ذكر في الجزء (d)(1)(ii) 300.403؛ و
 - 3- (أ) اليوم الدراسي يقصد به أي يوم، يتواجد فيه الأطفال في المدرسة لأغراض تعليمية.

أيام التقويم	
الأيام	
15	النزول عن اجتماع الإحالة الذي انعقد بعد الحصول على طلب الأحالة Ed 1106.01 (d)-(e)
45	استكمال إجراءات التقييم والاختبار - Ed 1107.01 (c) - (d)
30	انعقاد الاجتماع لإعداد برنامج أولي للتعليم الفردي خلال 30 يوم من تحديد الأهلية - 34 CFR 300.323(c) (1) - (2)
10	إشعار كتابي عن اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي يسلم للأهل عن طريق وكالة التعليم المحلية - Ed 1103.02(a)
5	إشعار كتابي عن الاجتماع يسلم للأهل عن طريق وكالة التعليم المحلية - Ed 1103.02(a)
45	فترة برامج التعليم المنزلي المؤقت - Ed 1111.05 (g)
45+	أكثر من 45 يوم أو التعليم المنزلي المؤقت - Ed 1111.05(h)
10	قبل حلول اليوم 46 تقوم الوكالة التعليمية المحلية بتقديم المستندات اللازمة لاستمرار المتابعة المنزلية إلى مدير التعليم الخاص - Ed 1111.05(h)
45	فترة تغيير الموضع التعليمي إلى بيئة تعليمية بديلة ومؤقتة بواسطة الوكالة المحلية التعليمية لحيازة أسلحة أو مواد مخدرة - Ed1124.01
45	فترة تغيير الموضع التعليمي إلى بيئة تعليمية بديلة و مؤقتة بواسطة مسؤول جلسة الاستماع لأسباب أمنية - Ed1124.01
45	إرسال القرار إلى الأطراف خلال 45 يوم من جلسة الاستماع العاجلة - Ed 1123.25
14	إعلام من أحد الوالدين للإبلاغ عن تواجده لدى المشرف بعد استلام خطاب معتمد بخصوص الاحتياج إلى والد بديل - Ed 1115.03(c)
30	إلغاء الاحتياج إلى والد بديل بواسطة الوكالة التعليمية المحلية خلال 30 يوم من الإحالة - Ed 1115.03(g)
30	إلغاء موعد الوالد البديل بعد التحقيق بواسطة مفوض التعليم - Ed 1115.05(d)
30	إشعار كتابي من وزارة التعليم إلى الوكالة التعليمية المحلية و الوالد البديل لإلغاء علاقة الوالد البديل - Ed 1115.05(d)
55	إذا اعترض الوالد على موعد الوالد البديل، يتم اتخاذ القرار خلال 55 يوم - Ed 1115.09(b)(2)
45	مراجعة الوالد للسجل التعليمي فيما لا يزيد عن 45 يوم من استلام الطلب - Ed 1119.02(a)
14	الأيام التي يرد فيها الوالد على طلب الموافقة من تاريخ إرسال الإشعار الكتابي المسبق من الوكالة التعليمية - Ed 1120.03(a)
14	الأيام التي يرفض فيها الوالد الموافقة من تاريخ إرسال الإشعار الكتابي المسبق من الوكالة التعليمية - Ed 1120.04(g)
14	الأيام التي بعدها تقوم الوكالة التعليمية بتنفيذ التغيير المقترح إذا لم يرد الوالد على طلب الموافقة - Ed 1120.06(a)
60	حدود الوقت المسموح لحل الشكوى - Ed 1121.02(e)
90	الوقت المسموح لحل الشكوى في حالة طلب إعادة النظر فيها - Ed 1121.04
10	طلب نتائج إعادة النظر في الشكوى بواسطة المفوض - Ed 1121.04(a)
20	استكمال المفوض إعادة النظر في الشكوى - Ed 1121.04(b)
5	إشعار يفيد من سيقوم بالوساطة RSA 186-C:24 I(b)
30	تنفذ الوساطة خلال 30 يوم من تقديم الطلب - RSA 186-C:24 II(b)
10	قبل موعد الوساطة يقدم الأطراف ملخص عن أوجه قضاياهم - Ed 205.03(h)
30	يقدم الوسيط تقريره لمكتب التوثيق وجلسات الاستماع موقف الوساطة خلال 30 يوم من موعد جلسة الوساطة - Ed 205.03(m)
5	قبل موعد مؤتمر الوساطة المحايد يقدم الأطراف ملخص لأوجه قضاياهم - RSA 186:C:23-b II(a)
120	طلب الاستئناف لعقد جلسة الاستماع خلال 120 يوم - RSA 186-C:16-b IV-V

5	اقترح تبادل الأدلة بين الطرفين قبل انعقاد جلسة الاستماع – Ed 1123.15(b)
30	تنفيذ كامل لقرار جلسة الاستماع القانونية خلال 30 يوم – Ed 1123.22(a)
90	تقرير كتابي لمكتب التوثيق و جلسات الاستماع لوصف كيفية تنفيذ قرار مسؤول جلسة الاستماع – Ed 1123.22(b)
20	أول أيام لجلسة الاستماع العاجلة خلال 14 يوم من تقديم الطلب – Ed 1123.25(c)(2)
20	تكون الوكالة التعليمية المحلية مسؤولة عن إدخال المعلومات في نظام معلومات التعليم الخاص بولاية نيوهامبشاير - Ed 1126.07
أيام الدراسة	
10	لا توجد خدمات للعشرة أيام الأولى من الاستبعاد لأغراض تأديبية (إذا لم تقدم خدمات للطلبة غير المعاقين) - Ed 1124.01
10	أيام متتالية من الاستبعاد لأغراض تأديبية – تغيير الموضوع التعليمي – Ed 1124.01 – Ed 1124.02
180	يوم دراسي = سنة دراسية – RSA 189:1
10+	أيام تراكمية من الاستبعاد لأغراض لتأديبية Ed 1124.01
10	أيام من قرار تغيير الموضوع التعليمي تقوم المقاطعة التعليمية بإجراء مراجعة تحديد مظاهر الإعاقة في غضون 10 أيام دراسية - Ed 1124.01 (34 CFR 300.530(e))
45	يوم من الوصول لقرار و إرساله لجميع الأطراف في جلسة الاستماع القانونية – Ed 1123.18(e)
لا يوجد عدد محدد	لا خلال الإيقاف أو الاستبعاد لأكثر من 10 أيام يتم توفير تعليم مناسب مجاني – Ed 1123.01 – Ed 1123.02

أيام العمل	
10	إشعار مسبق بشأن نقل الطفل إلى مدرسة خاصة على النفقة العامة (تشمل العطلات الرسمية أثناء أيام العمل) - Ed 112.02 (34 CFR 2000.148(d)(I)(iii))
2	جلسة الاستماع العاجلة – الحد المسموح به لتقديم أدلة جديدة ذات صلة بقضية جلسة الاستماع القانونية و لم يتم الكشف عنها للطرف الآخر خلال الجلسة – Ed 1123.25(g)
2	تبادل الأدلة قبل اليوم الأول لجلسة الاستماع المعجلة – Ed 1123.25(g)
5	تبادل الأدلة قبل اليوم الأول لجلسة الاستماع القانونية - Ed 1123.15(b)
5	الحد المسموح به لتقديم أية أدلة جديدة ذات صلة بقضية بجلسة الاستماع القانونية ولم يتم الكشف عنها للطرف الآخر خلال الجلسة – Ed 1123.17(c)(3)
10	في موعد لا يتجاوز 10 أيام من الاستبعاد من الموضوع التعليمي لأغراض تأديبية يتم اجتماع فريق برنامج التعليم الفردي - Ed 1124.01
5	بيان كافة الحقائق قبل اليوم الأول لجلسة الاستماع - Ed 1123.15(b)

الملحق (ج): الاختصارات

تحتوي القائمة التالية على بعض الاختصارات الشائعة المستخدمة في عملية التعليم الخاص وما يخصها من حقوق وقوانين. ويرجى العلم أن ذلك الكتيب لم يحتوي على كل الاختصارات المذكورة في القائمة. فليس المقصود منها أن تكون كاملة، ولكن أن تكون أداة تساعدك على فهم عملية التعليم الخاص بشكل أفضل.

الاختصار	الموضوع
ABA	تحليل السلوك التطبيقي (Applied Behavior Analysis)
ADA	قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (American with Disability Act)
ADD/ADHD	نقص الانتباه - فرط النشاط الفوضوي (Attention Deficit Disorder/Hyperactivity Disorder)
APE	التعليم البدني المكيف (Adapted Physical education)
ASL	لغة الإشارة الأمريكية (American Sign Language)
AT(S)	التكنولوجيا المساعدة (الخدمات) (Assistive Technology) (Services)
CAPD	معالجة الاضطرابات السمعية (Central Auditory Processing Disorder)
CASA	المحامي الخاص المعين من قبل المحكمة (Court Appointed Special Advocate)
CEC	مجلس الأطفال الاستثنائيين (Court Appointed Special Advocate)
CF	التليف الكيسي (Cystic Fibrosis)
CFR	رمز اللوائح الفيدرالية (Code of Federal Regulations)
CHIN	الأطفال المحتاجون إلى خدمات (Children in Need of Services)
CMHC	خدمات الصحة العقلية المجتمعية (Community Mental Health center)
CP	الشلل الدماغي (Cerebral Palsy)
DD	التأخير التنموي (الإعاقة التنموية) (Development Disability/Delay)
DDC	مجلس الإعاقة التنموية (Development Disability council)
DHHS	وزارة الصحة و الخدمات الإنسانية (Department of Health and Human Services)
DOE	وزارة التعليم (Department of Education)
DRC	مركز حقوق المعاقين (Disabilities Rights center)
DCYF	قسم الأطفال، و الشباب، والعائلات (Division of Children, Youth and Families)
DS	متلازمة داون (Down syndrome)
DP	الإجراءات القانونية المستحقة (Due Process)
ED	الاضطراب العاطفي (Emotional disturbance)
EI	التدخل المبكر (Early Invention)
EIN	شبكة التدخل المبكر (Early Invention Network)
ELL	متعلم اللغة الانجليزية (English Language learner)
ESL	الانجليزية كلغة ثانية (English as a Second Language)
ESY/EYP	تمديد السنة الدراسية / تمديد البرنامج السنوي (Extended School Year/Year Program)
FAPE	التعليم المناسب علي نفقة الدولة (Free Appropriate Public Education)
FAS	متلازمة الكحول الفاتلة (Fetal alcohol Syndrome)
FBA	تحليل السلوك الوظيفي أو تقييم السلوك الوظيفي (Functional Behavior Analysis/Assessment)
FCESS	مركز دعم و خدمات الأسرة (Family Centered Early And Services Supports)
FERPA	الحقوق الأسرية التعليمية وقانون الخصوصية (Family educational rights and Privacy Act)
HI	التلف السمعي (Hearing Impairment)
ID	الإعاقة الفكرية
IDEA 2004	الحقوق التعليمية للأفراد ذوي الإعاقة (Individuals with Disabilities Education Act)
IEE	التقييم التعليمي المستقل (Independent Educational Evaluation)
IEP	برنامج التعليم الفردي (Individualized Education Program)
IFSP	برنامج الدعم العائلي الفردي (Individualized Family Support Plan)

ISP	(Individualized Service Plan) خطة الخدمة الفردية
IQ	(Intelligence Quotient) معامل الذكاء
LD	(Learning Disability) الإعاقة التعليمية
LEA	(Local Education Agency) وكالة التعليم المحلية
LEP	(Limited English Proficiency) المهارة الإنجليزية المحدودة
LRE	(Limited Restrictive Environment) بيئة أقل تقييداً
MA	(Mental Age) العمر العقلي
MD	(Muscular Dystrophy) الضمور العضلي
MICE	(Multi-sensory Intervention Through Consultation & Education) التدخل متعدد الحواس من خلال الاستشارة والتعليم
NCLB	(No Child left behind) عدم ترك الطفل
NF	(Neuro Fibrosis) التليف العصبي
NHSEIS	New Hampshire Special (Education Information System) نظام المعلومات للتعليم الخاص في ولاية نيو هامبشاير
NVLD/NLD	(Nonverbal Learning Disability) اضطرابات التعليم الشفهي
OCD	(Obsessive Compulsive Disorder) الوسواس القهري
OCR	(Office of Civil Rights) مكتب الحقوق المدنية
ODD	(Oppositional Defiant Disorder) الاضطراب المعارض
OHI	(Other Health Impairment) أضرار صحية أخرى
OSEP	(Office of Special Education Programs) مكتب برامج التربية الخاصة
OT	(Occupational Therapy) العلاج المهني
PBIS	Positive Behavioral Interventions and (Supports) دعم التدخلات السلوكية الايجابية ()
PDD	(Pervasive Development Disorder) الاضطراب التنموي المنتشر
PDD/NOS	(Pervasive Development Disorder, not Otherwise Specified) الاضطراب التنموي المنتشر، مالم يحدد خلاف ذلك
PIC	(Parent Information Center) مركز معلومات الآباء
PTI	(Parent Training and Information Center) مركز المعلومات وتدريب الآباء
PL	(Public Law) القانون العام
PT	(Physical Therapy) العلاج الطبيعي
PTAN	(Pre-School Technical Assistance Network) شبكة المساعدة التقنية لمرحلة ما قبل المدرسة
PTSD	(Post-Traumatic Stress Disorder) اضطرابات ما بعد الصدمة
RAD	(Reactive Attachment Disorder) اضطراب مرفق برد الفعل
RSA	(Revised Statutes Annotated) التشريع المفسر و المراجع
SEA	(State Education Agency) هيئة الولاية التعليمية
SAC	(State Advisory Committee) اللجنة الاستشارية الحكومية
SAIF	(Specialist in the Assessment of Intellectual Functioning) متخصص في تقييم الاداء الفكري
SAU	(School Administrative Unit) وحدة الإدارة المدرسية
SI	(Sensory Integration) التكامل الحسي
SIS	(Shaken Infant Syndrome) أعراض الاضطراب الطفولي
SLD	(Specific Learning Disability) الإعاقة التعليمية الخاصة
SLP	(Speech and language Pathologist) معالج أمراض اللغة والتحدث
SLS	(Speech and language Specialist) أخصائي اللغة و التحدث
SPP	(Surrogate Parent program) برامج الوالد البديل
SS	(Scaled score) نقاط التقييم
SS	(Standard score) النتائج القياسية
SSI	(Supplement Security Income) الدخل الإضافي للتأمين

SSDI	(Social Security Disability Income) دخل التأمين الاجتماعي لذوي الإعاقة
TBI	(Traumatic Brain Injury) إصابات الدماغ الصدمية
TTD/TTY	(Tele-Typewriting Device) جهاز الكتابة المرئية
VA	(Volunteer Advocate) محامي متطوع (مدرب و معتمد من قبل مركز معلومات الاباء)
VR	(Vocational Rehabilitation) التأهيل المهني
WAIS	(Wechsler Adult Intelligence Scale) مقياس ويتسلر للذكاء للكبار
WISC	(Wechsler Intelligence Scale for Children) مقياس ويتسلر للذكاء للأطفال
WPN	(Written Prior Notice) إشعار كتابي مسبق
WPPSI	(Wechsler Pre-school and Primary Scale) مقياس ذكاء ما قبل المدرسة و المرحلة الابتدائية
YDC	(Youth development Center) مركز تنمية الشباب
YSDU	(Youth service Detention Unit) وحدة خدمات احتجاز الشباب

ملحق D: حقوق الطلاب ذوي الإعاقة الذين يتلقون تعليمهم في المنزل

لآباء الأطفال ذوي الإعاقة نفس الحق في أن يختاروا أن يتلقى طفليهم التعليم بالمنزل، كما يختار آباء الأطفال غير المعاقين. بعيداً عن الأهلية للتعليم الخاص، فإن الطفل الذي يتلقى تعليمه بالمنزل له حقوق وفقاً لقانون (RSA 193 and 193-A) NH للمشاركة في البرامج والخدمات المتاحة لطلبة المدارس العامة في المقاطعة. والطلبة ذوي الإعاقة الذين يتلقون تعليمهم في المنزل لا يمكنهم الاحتفاظ بحقهم في الحصول على التعليم العام المجاني والمناسب الذي تقدمه المقاطعة التعليمية كما يتلقاه طلبة المدارس العامة ذوي الإعاقة.

9: RSA 193-A and RSA 193:1-c- يقدم معلومات إضافية لحقوق الآباء الذين يختارون أن يتلقى أطفالهم التعليم بالمنزل.

193:1-c RSA الحصول على برامج التعليم العام عن طريق الطلاب الذين يتلقون التعليم بالمدارس غير العامة أو في المنزل
I- يجب أن يحصل الطلاب الذين يتلقون التعليم بالمنزل أو التعليم غير العام على المناهج الدراسية وبرامج المناهج المساعدة التي تقدمها المقاطعة التعليمية التابعة لسكرتهم. ويقوم مجلس التعليم المحلي بتطبيق سياسة لتنظيم مشاركة المناهج الدراسية والبرامج المساعدة، بشرط ألا تكون هذه السياسة أكثر تقييداً للطلاب الذين يتلقون تعليم غير عام أو في المنزل عن تلك التي تنظم الطلاب المقيمين بالمقاطعة التعليمية. بالنسبة "للمناهج المساعدة" يجب أن تتضمن الأنشطة التي تصمم لاستكمال وإثراء البرامج الدراسية النظرية النظامية، وإتاحة الفرص للتنمية الاجتماعية، وتشجيع المشاركة في النوادي، والألعاب الرياضية، وتكوين الفرق، وتقديم خدمات للمدرسة والمجتمع. بالنسبة لأهداف الحصول على هذه البرامج كما هو موضح في هذا الجزء " الطالب الذي يتلقى التعليم بالمنزل " لا يجب أن يكون من الطلاب الذين قد تخرجوا من المدرسة الثانوية وقد تلقوا برامج التعليم من المنزل أو أي شيء يعادل لذلك، أو يكون قد بلغ سن 21.

II- لا شيء في هذا الجزء يجب تفسيره على أنه يتطلب من الوالد أن يضع برنامجاً للتعليم من المنزل يتخطى شروط 193:1.RSA.
المصدر: 2002:1، 202:1، الساري في 14 يوليو 2002

9: RSA 193-A المسؤولية المحدودة

سكان المقاطعة التعليمية، ومجلس هذه المقاطعة، وأي موظفين من سكان المقاطعة التعليمية لهم علاقة بطفل يتلقى تعليم بالمنزل فيما يتفق مع هذا الفصل، ليسوا عرضة للمسؤولية في الأضرار في الدعوى المدنية عن أي جرح، أو موت أو فقد لشخص أو ملكية مزعومة تلحق بهذا الطفل، أو والديه، أو أي شخص آخر مسؤول عن تلقي الطفل التعليم بالمنزل، بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر، أية مسؤولية تنشأ عن فشل الطفل في تلقي تعليم عام مجاني مناسب أو مقبول.

المصدر: 1990، 279:3، الساري في 1 يوليو 1991



الملحق (هـ): إخطار كتابي بخصوص استخدام المنافع العامة أو التأمين

إخطار كتابي متعلق باستخدام المنافع العامة أو التأمين

عزيزي الوالد أو ولي الأمر،

يتم تلقياً هذا الإخطار الكتابي بهدف إعطائك معلومات حول حقوقك والحماية الموفرة لك بموجب قانون التعليم الخاص الاتحادي، وقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقات (IDEA)، وذلك فيما يتعلق باستخدام التأمين والمنافع الخاصة بك أو بطفلك. في نيو هامبشاير، يجري توفير "المنفعة العامة أو التأمين" عبر Medicaid، وهو متوفر ضمن ما توفره الولاية لبرنامج المدارس. من ضمن ذلك برامج Medicaid مقدمة من خلال منظمة الرعاية يجري إدارتها من قبل الولاية. من خلال برنامج Medicaid المقدم إلى برامج المدرسة، تتلقى مدارس المقاطعات الخاصة بولاية نيوهامبشر الملايين من الدولارات سنوياً والتي كان يمكن أن تأتي من الولاية أو من مصادر تمويل محلية.

تقوم صناديق "قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقات" بدفع جزء من التعليم الخاص بطفلك والخدمات ذات الصلة. كما يجري استخدام الأموال القادمة من برنامج المنافع العامة أو التأمين، (والتي تدعى في "نيو هامبشاير" باسم Medicaid) من قبل مدرسة المقاطعة الخاصة بك من أجل المساعدة في دفع تكاليف التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة لأجل برنامج التعليم الفردي (IEP) الخاص بطفلك. ولا يتم هذا الأمر إلا في حال اختيارك لتقديم موافقتك. كما لا يمكن لمقاطعة المدرسة الخاصة بك الاطلاع على فوائد برنامج Medicaid المخصصة لطفلك إذا كان ذلك سيؤدي إلى وجود تكلفة عليك، مثل انخفاض في الفوائد أو زيادة في أقساط التأمين. إن مدرسة المقاطعة هي الجهة المسؤولة عن التأكد من أن طفلك يتلقى كافة الخدمات الخاصة ببرنامج التعليم الخاص به بغض النظر عما إذا كنت قد أعطيت موافقتك للمدرسة لاستخدام التأمين العام أو الفوائد الخاصة بطفلك أم لا. إذا لم تكن تريد تقديم موافقتك، أو كنت ترغب بسحبها بعد تقديمك لها في الماضي، لن يؤثر ذلك على الخدمات المقدمة لطفلك حيث سيستمر في الحصول على كافة خدمات التعليم الخاص. كما لا حاجة لك لتقديم طلب للحصول أو الانخراط في برنامج Medicaid من أجل تلقي طفلك لخدمات التربية الخاصة.

متى يجب توفير إخطار كتابي

قبل طلب مدرسة المقاطعة منك تقديم موافقتك على الاطلاع على برنامج Medicaid الخاص بطفلك للمرة الأولى، يجب أن تقوم بتزويدك بهذا الإخطار الذي يوفر الحقوق والحماية المتاحة لك تحت قانون "الحقوق التعليمية للأفراد ذوي الإعاقات" (IDEA).

- يتطلب منك قانون "الحقوق التعليمية للأفراد ذوي الإعاقات" أن يجري تزويدك بهذا الإشعار قبل إتاحة القدرة لمدرسة المقاطعة على الاطلاع على برنامج Medicaid الخاص بطفلك للمرة الأولى.
- قبل الحصول على موافقتك من أجل استخدام هذه الفوائد للمرة الأولى، و
- بشكل سنوي بعد ذلك.

يجب كتابة هذا الإخطار المكتوب بلغة مفهومة لعامة الناس وبلغتك الأم أو بأي طريقة تواصل تستخدمها مالم يكن من غير المجدي بشكل واضح القيام بذلك.

موافقة الولي

قبل إمكانية قيام مدرسة المقاطعة الخاصة بك من استخدام المنافع أو التأمين الخاص بك أو بطفلك للمرة الأولى من أجل دفع تكاليف التعليم الخاص والخدمات المرافقة له تحت تشريع "الحقوق التعليمية للأفراد ذوي الإعاقات"، يجب عليها الحصول على موافقة خطية منك موقعة ومؤرخة. سنقوم مدرسة المقاطعة الخاصة بك بتزويدك باستمرار الموافقة لكي تقوم بالتوقيع عليها ووضع التاريخ. على مدرسة المقاطعة الخاصة بك الحصول على موافقتك لمرة واحدة فقط.

تتألف متطلبات الموافقة من قسمين:

1) الموافقة على الكشف عن المعلومات الشخصية الخاصة بطفلك أمام الوكالة الحكومية المسؤولة عن إدارة وتشغيل برنامج Medicaid

- من أجل الاطلاع على برنامج Medicaid الخاص بطفلك، يجب الكشف عن بعض المعلومات الشخصية وذلك لأغراض الفوترة من قبل مدرسة المقاطعة لكي يتم إرسالها إلى وكالة Medicaid الخاصة بالولاية أو وكيلها المعتمد. بموجب القانون الاتحادي، يجب الحصول على موافقة خطية منك قبل قيام مدرسة المقاطعة بالكشف عن تلك المعلومات الشخصية (مثل اسم طفلك، والعنوان، ورقم الطالب، وبرنامج التعليم الفردي، ونتائج التقييم) من سجلات تعليم طفلك إلى طرف ثالث بخلاف مدرسة المقاطعة الخاصة بك مع بعض الاستثناءات. تسمح الموافقة الميدانية الخاصة بك لاستخدام برنامج Medicaid مدرسة المقاطعة بالكشف عن المعلومات الشخصية اللازمة من أجل الحصول على فوائد برنامج Medicaid وذلك أمام وكالة Medicaid التابعة للوكالة أو الوكيل المعتمد لها.

(2) بيان من أجل الاطلاع على برنامج Medicaid الخاص بطفلك:

- لن يكلفك الحصول على موافقتك من أجل السماح للمدرسة باستخدام برنامج Medicaid الخاص بطفلك أي شيء، ولن يكون له أي تأثير سلبي على أية خدمات أخرى ضرورية طبيًا قد يكون طفلك يتلقاها عبر برنامج Medicaid. هناك حمايات محددة بشأن استخدام برنامج Medicaid منها:
- يجب على مدرسة المقاطعة الحصول على موافقة الأهل قبل إمكانية استخدامها برنامج Medicaid الخاص بطفلك للمرة الأولى.
- لا يمكن لمدرسة المقاطعة الخاصة بك الاطلاع على (أو استخدام) برنامج Medicaid الخاص بطفلك في حال كان ذلك سيؤدي إلى:
 - انخفاض في مستوى التغطية المتاحة طوال العمر أو أي منفعة أخرى مقدمة من Medicaid.
 - التسبب في قيام العائلة بدفع نقود مقابل الخدمات الطبية الضرورية (سواء أكان منصوص عليها في المدرسة أو في أي مكان آخر) التي كان يمكن أن تكون مغطاة ببرنامج Medicaid الخاص بطفلك.
 - زيادة في الأقساط (إن وجدت) أو أن يؤدي ذلك إلى وقف المنافع أو التأمين؛ أو
 - مخاطر فقدان الأهلية للمنزل والإعفاءات المجتمعية، على أساس النفقات المتعلقة بالصحة الإجمالية.

• سحب الموافقة

- إذا قدمت موافقتك لمدرسة المقاطعة الخاصة بك من أجل الكشف عن المعلومات الشخصية الخاصة بك لوكالة إدارة برنامج Medicaid، لديك الحق بموجب القانون الاتحادي بسحب تلك الموافقة في أي وقت.
- إذا كنت لا تريد لمدرسة المقاطعة الخاصة بك أن تواصل محاسبة التأمين أو المنافع العامة الخاصة بك أو بطفلك من أجل التعليم الخاص أو الخدمات المتصلة بتشريع "الحقوق التعليمية للأفراد ذوي الإعاقة"، ستحتاج إلى سحب موافقتك التي تسمح لمدرسة المقاطعة الخاصة بك بالاطلاع على فوائد برنامج Medicaid الخاصة بطفلك. من خلال سحب موافقتك، فإنه يغدو لديك القدرة على إنهاء إطلاع مدرسة المقاطعة على الفوائد العامة الخاصة بالولاية والمقدمة لطفلك أو برنامج التأمين الخاص به. سيبري هذا الانسحاب فور تلقي المدرسة لإيصال السحب الموقع منك.

قم بإكمال الأسطر التالية **فقط** في حال قيام الوالد/ولي الأمر بسحب الموافقة على الحصول على المساعدة الطبية للطفل

سحب الموافقة

اسم الطالب: _____ تاريخ الميلاد _____ / _____ / _____

رقم التعريف الخاص ببرنامج Medicaid _____

كونني الوالد/ولي الأمر للطالب المذكور أعلاه، أود سحب موافقتي الخاصة بالسماح لمدرسة المقاطعة بالاطلاع على برنامج Medicaid الخاص بطفلي. أنا أفهم أن هذا يعني أن مدرسة المقاطعة لن تكون قادرة على استخدام برنامج Medicaid الخاص بطفلي للمساعدة في دفع تكاليف التعليم الخاصة به والخدمات ذات الصلة. سيكون سحب الموافقة هذا سارياً حال استلام المدرسة لإيصال موقع من الوالد/ولي الأمر والذي يحمل استمارة سحب الموافقة.

توقيع الوالد _____ تاريخ اليوم _____

النسخة الأصل إلى ملف الطالب ----- نسخة إلى الوالد/ولي الأمر